بعض ملامح القياس والافصاح المحاسبي واعداد التقارير المالية للشركات المساهمة الكويتية ومقترحات لتطويرها

أ.د. محمد أحمد العظمة* أ.د يوسف عوض العادلي**

هدف ونطاق البحث :

يهدف هذا البحث إلى عرض بعض الملامح الأساسية للتطبيقات المهنية العملية في مجال الإفصاح المحاسبي واعداد التقارير المالية للشركات المساهمة الكويتية ، وذلك بغرض التعرف على أوجه القصور ، ومحاولة تقديم مقترحات لتطوير وتحسين عملية القياس والإفصاح في ضوء التغيرات والعوامل البيئية التي يجب أخذها في الحسبان عند مناقشة وظائف وأهداف إعداد التقارير المالية من جانب الشركات المساهمة الكويتية .

وتحقيقا لهذا الهدف يتناول البحث الجوانب الرئيسية التالية :

١ ــ بيئة إعداد واستخدام التقارير المالية المنشورة للشركات المساهمة الكويتية .
٢ ــ قياس بعض بنود مصادر الأموال في التقارير المالية للشركات المساهمة الكويتية .
٣ ــ القوانين والقواعد والإجراءات التي تحكم التقارير المالية المنشورة للشركات المساهمة الكويتية .
٤ ــ تقييم سياسات الإفصاح ودرجة شمولية التقارير المالية المنشورة للشركات المساهمة الكويتية .
٥ ــ أوجه القصور في التقارير المالية المنشورة للشركات المساهمة الكويتية .

* محمد أحمد العظمة استاذا مشاركا للمحاسبة والمراجعة بجامعة الكويت .
** يوسف عوض العادلي استاذا ورئيسا لقسم المحاسبة والمراجعة بجامعة الكويت .

٦ ــ مقترحات لتحسين نوعية الإفصاح وأسس القياس في التقارير القوائم المالية للشركات المساهمة الكويتية .

محددات ودوافع البحث :

يقتصر هذا البحث على تناول بعض ملامح الإفصاح والقياس المحاسبي عند إعداد التقارير المالية للشركات المساهمة الكويتية ، حيث إنه من الصعب تناول جميع المشكلات ذات العلاقة بالقياس المحاسبي بالتحليل والعرض واقتراح الحلول المناسبة في بحث واحد . بالإضافة إلى ذلك فإن الدافع الأساسي وراء إجراء هذا البحث هو التعرف على أوجه القصور الأساسية واقتراح الحلول المناسبة كخطوة على الطريق نحو التطوير المحاسبي ، على أن يكون ذلك نواة صالحة لمزيد من مقترحات التطوير بما من شأنه أن يجعل التقارير المالية المنشورة محققة لأهدافها ، وبما يتناسب مع احتياجات مستخدمي تلك التقارير ، مع مراعاة البيئة المحلية والمتغيرات التي تشكل إطارا عاما لا يمكن إغفاله عند تناول مثل هذا الموضوع بالدراسة والتحليل .

وجدير بالذكر هنا أن معيار تحديد أوجه القصور والمقترحات للتطوير مستمد أساسا من الممارسات المحاسبية المهنية في إطار توصيات المجامع المحاسبية في الدول المتقدمة ، وعلى وجه الخصوص المباديء المحاسبية المتعارف عليها في الولايات المتحدة الامريكية والمملكة المتحدة ، وذلك ناتج عن أن الأدب المحاسبي في تلك الدول يتميز بالتطور المستمر والدراسات الجادة نحو تحسين التقارير المالية المنشورة وجعلها أكثر فائدة لمستخدميها ، وفي الوقت نفسه راعينا الظروف المحلية الخاصة والمتغيرات البيئية حيث إنها تشكل محددا لا يمكن إغفاله .

أولا : بيئة إعداد واستخدام التقارير المالية المنشورة للشركات المساهمة الكويتية :

ليس هناك خلاف على أن العديد من القوى الاجتماعية والسياسية والاقتصادية تمثل عوامل مؤثرة على إعداد واستخدام المعلومات المالية المتاحة في أي مجتمع ، وخاصة تلك المعلومات التي ترد في التقارير المالية ومن مصادر محاسبية . فالمعلومات المحاسبية المتاحة في مجتمع معين وفاعليتها في عمليات اتخاذ القرارات الاقتصادية إنما هي نتاج طبيعي لكافة تلك العوامل البيئية .

ووظائف إعداد واستخدام المعلومات المالية في دولة الكويت ليست استثناء من ذلك ، إذ لا يمكن التعرف على هذه الوظائف وتقييم مدى فاعليتها بعيدا عن مجموعة من المتغيرات البيئية السائدة في دولة الكويت في وقت من الأوقات : ويمكن تقسيم هذه المتغيرات إلى مجموعات متعددة (على الرغم من التداخل والتفاعل بين المتغيرات التي تنتمي إلى مجموعات مختلفة) سنحصرها فيما يلي :[1]

(١) طبيعة النظام الاقتصادي ودرجة النمو الاقتصادي وأدوات السياسة المالية والنقدية ، والمؤشرات الاقتصادية العامة .

(٢) طبيعة النظام السياسي وخصوصا درجة الوعي بالحاجة إلى الرقابة على النشاط الاقتصادي ، والرأي العام ومصادر السلطات .

(٣) المناخ الاجتماعي من حيث المستوى الثقافي والتعليمي العام وتأثير القيم الاجتماعية والدينية .

(٤) النظام القانوني من حيث وجود التشريعات التجارية المنظمة ودرجة تفصيلها .

(٥) بيئة الأعمال من حيث طبيعة المشروعات وأحجامها وأشكال الملكية وكفاءة الإدارة ، ودرجة التدخل الحكومي في النشاط الاقتصادي .

(٦) أسواق المال من حيث تنظيمها والرقابة عليها ، ووعي المتعاملين بها ، ودرجة كفاءة السوق المالية ، ووجود الهيئات الاستثمارية المتخصصة والمحللين الماليين .

(٧) مهنة المحاسبة من حيث تنظيمها وأعضاؤها وخبراتهم وتأهيلهم لدخول المهنة ، ودرجة فاعليتهم في وضع مباديء المحاسبة والمراجعة المتعارف عليها .

(٨) أهداف التقارير المالية لدى مستخدمي التقارير المالية وطبيعة قراراتهم ومصادر معلوماتهم .

(٩) التعليم المحاسبي من حيث المؤسسات العلمية والتأهيل العلمي والعملي والبحوث المحاسبية المتوافرة .

(١٠) طبيعة الإفصاح عن المعلومات المالية من حيث كفايته وشموليته وإمكانية

---

(١) Based on a Paper Submitted to the 17th International Atlantic Economic Conference, San Juan, Puerto Rico: Mohamed El-Azmá and Sadik Al-Bassam, "Setting Standards for Accounting Under Changing Prices in Developing Countries: The Case of Kuwait", (March 1984).

راجع أيضا بعض جوانب تنظيم مهنة المحاسبة في الكويت في :

Shuaib A. Shuaib, "Some Aspects of Accounting Regulation in Kuwait," Journal of Contemporary Business (vol, 9, No. 3, 1980), pp. 85-99.

الاعتماد عليه ، ومصادر الالتزام بالإفصاح ، وكفاءة نشر المعلومات واستخدامها .

ويلخص الشكل رقم (١) بعض العوامل البيئية العامة كما ينتظر أن تؤثر على وظائف إعداد واستخدام التقارير المالية في دولة الكويت .

ويمكن تلخيص المتغيرات الرئيسية المؤثرة على وظائف إعداد التقارير المالية واستخدامها في الكويت ، والواجب أخذها في الاعتبار لتقييم تلك الوظائف في المتغيرات التالية :

(١) مستخدمو التقارير المالية في الكويت ، ودرجة اعتمادهم على تلك التقارير كمصدر للمعلومات ، ودرجة نضوجهم في تطبيق نماذج اتخاذ القرارات الاقتصادية ، وثقتهم في المعلومات الواردة بها ، ووعيهم باستخدام تلك المعلومات على الوجه الأمثل .

(٢) مهنة المحاسبة والمراجعة في الكويت من حيث الممارسين للوظائف المحاسبية وتأهيلهم وطبيعة أنشطة مكاتب المحاسبة والتدقيق ، ومصادر المباديء المحاسبية المتعارف عليها ، ومباديء المراجعة التي يستخدمونها .

(٣) التشريعات القانونية التي تحكم وتؤثر على وظائف توفير المعلومات المالية ، وتجيء أساسا من قوانين التجارة والشركات .

(٤) سوق الكويت للأوراق المالية من حيث درجة كفاءتها في استخدام المعلومات المتاحة بالسرعة اللازمة للتوصل إلى أسعار الحقوق المالية العادلة ، وجهود لجنة السوق في تحسين حجم ونوعية المعلومات التي تقدمها الشركات المسجلة أسهمها في السوق .

(٥) ممارسات الشركات الكويتية (وبالتبعية مكاتب المحاسبة والتدقيق) في إعداد التقارير المالية من حيث أسس القياس المحاسبي ، وطرق الإفصاح عن المعلومات المالية الواردة في التقارير .

(٦) الوعي العام بأهمية التطوير والحاجة إليه في وظائف توفير المعلومات المالية سواء من جانب الجهات الرسمية أو الشعبية .

(٧) إدارات الشركات المساهمة في الكويت من حيث وعيها بأهمية توفير المعلومات المالية ، ودرجة تحكمها في حجم ونوعية البيانات التي يتم الإفصاح عنها ، وطبيعة عمليات اتخاذ القرارات الإدارية وخاصة في مجالات القرارات الاستثمارية والتمويلية .

ثانيا : قياس مصادر الأموال في القوائم المالية للشركات المساهمة الكويتية :

نتناول فيما يلي عرضا لبعض بنود مصادر الاموال التي تحتاج إلى معالجة خاصة طبقا

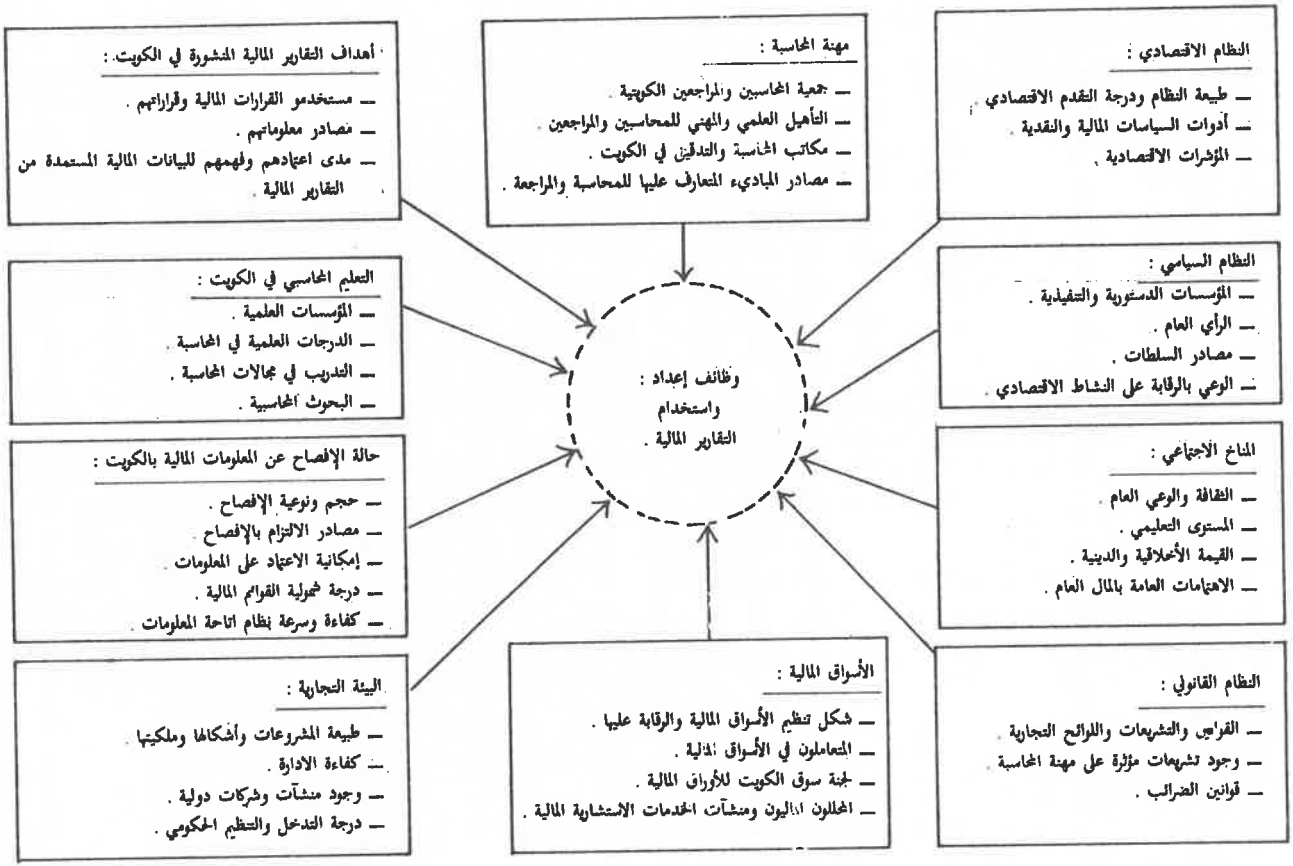
أهداف التقارير المالية المنشورة في الكويت :
— مستخدمو القرارات المالية وقراراتهم .
— مصادر معلوماتهم .
— مدى اعتمادهم وفهمهم للبيانات المالية المستمدة من التقارير المالية .
مهنة المحاسبة :
— جمعية المحاسبين والمراجعين الكويتية .
— التأهيل العلمي والمهني للمحاسبين والمراجعين .
— مكاتب المحاسبة والتدقيق في الكويت .
— مصادر المبادىء المتعارف عليها للمحاسبة والمراجعة .
النظام الاقتصادي :
— طبيعة النظام ودرجة التقدم الاقتصادي .
— أدوات السياسات المالية والنقدية .
— المؤشرات الاقتصادية .
التعليم المحاسبي في الكويت :
— المؤسسات العلمية .
— الدرجات العلمية في المحاسبة .
— التدريب في مجالات المحاسبة .
— البحوث المحاسبية .
النظام السياسي :
— المؤسسات الدستورية والتنفيذية .
— الرأي العام .
— مصادر السلطات .
— الوعي بالرقابة على النشاط الاقتصادي .
وظائف إعداد :
واستخدام
التقارير المالية .
حالة الإفصاح عن المعلومات المالية بالكويت :
— حجم ونوعية الإفصاح .
— مصادر الالتزام بالإفصاح .
— إمكانية الاعتماد على المعلومات .
— درجة شمولية القوائم المالية .
— كفاءة وسرعة نظام اتاحة المعلومات .
المناخ الاجتماعي :
— الثقافة والوعي العام .
— المستوى التعليمي .
— القيمة الأخلاقية والدينية .
— الاهتمامات العامة بالمال العام .
البيئة التجارية :
— طبيعة المشروعات وأشكالها وملكيتها .
— كفاءة الادارة .
— وجود منشآت وشركات دولية .
— درجة التدخل والتنظيم الحكومي .
الأسواق المالية :
— شكل تنظيم الأسواق المالية والرقابة عليها .
— المتعاملون في الأسواق المالية .
— لجنة سوق الكويت للأوراق المالية .
— المحللون الماليون ومنشآت الخدمات الاستشارية المالية .
النظام القانوني :
— القوانين والتشريعات واللوائح التجارية .
— وجود تشريعات مؤثرة على مهنة المحاسبة .
— قوانين الضرائب .

شكل رقم (١)

لأحكام قانون الشركات التجارية الكويتي رقم (١٥) لسنة ١٩٦٠ والقوانين المعدلة له ، كما نتعرض للتطبيقات الكويتية المتعلقة بتلك البنود من واقع التقارير السنوية المنشورة للشركات المساهمة الكويتية . ونتعرض فيما يلي :

أ ــ للبنود التي يشتمل عليها حقوق المساهمين ، ب ــ للبنود التي تتعلق بالخصوم الطويلة الأجل .

أ ــ بنود حقوق المساهمين :

١ ــ معالجة مصروفات إصدار الأسهم :

يستفاد من نص المادة (١٠٠) من القانون المشار اليه أنه يمكن استخدام علاوة إصدار الأسهم في تغطية أو تخفيض مصروفات الإصدار الفعلية التي تحملتها الشركة . وفي هذه الحالة تكون المعالجة المحاسبية لمصروفات الإصدار والمتفقة مع أحكام القانون هي إقفال مصروفات الإصدار في حساب علاوة إصدار الأسهم إن وجد ، وتطبيق القواعد المحاسبية العامة في معالجة مصروفات الإصدار في حالة عدم وجود رصيد كاف في حساب علاوة إصدار الأسهم .

٢ ــ معالجة علاوة إصدار الأسهم :

تجيز المادة (١٠٠) من قانون الشركات المذكور أن تصدر الأسهم بعلاوة إصدار . وفي هذه الحالة فإن هذه المادة تنص على ترحيل علاوة الإصدار ــ بعد الوفاء بمصروفات إصدار الأسهم ــ إلى الاحتياطي أولاستهلاك الأسهم . وتطبيقا لذلك تظهر علاوة إصدار الأسهم إن وجدت ضمن رصيد الاحتياط القانوني . وفي رأينا في هذه الحالة أن تفاصيل رأس المال المدفوع يجب إظهارها بالتفصيل الكافي في حقوق المساهمين ، وأنه تمشيا مع نصوص القانون فليس هناك ما يمنع الشركة من أن تظهر مكونات الاحتياطيات والتغيرات التي تطرأ عليها من جراء عمليات إصدار أسهم رأس المال .

والسبب الذي يدعونا إلى هذا الرأي هو أنه يجب ألا تختلط بنود رأس المال المدفوع والتي مصدرها الأموال المستثمرة من جانب المساهمين في الشركة ، ببنود أخرى قد يكون مصدرها العائد على تلك الأموال المستثمرة نتيجة للأرباح التي تحققها الشركة . وعدم

الإفصاح عن مكونات تلك الاحتياطيات (ومنها الاحتياطي القانوني) قد يخفي هذه الحقيقة وقد يترتب عليه خلط بين مكونات رأس المال المدفوع والأرباح المحققة .

٣ ــ عمليات أسهم الخزانة :

أوردت المادة (١١٤) من قانون الشركات المشار إليه نصا بأنه « لا يجوز للشركة أن تشتري أسهمها لحسابها الخاص ، مالم ترخص في ذلك الجمعية العامة وما لم يتم الشراء من الاحتياط الاختياري وأداء قيمة الأسهم كاملة . وتعتبر الأسهم التي تشتري على هذا الوجه مستهلكة » ويستفاد من نص هذه المادة أن شراء الشركة لأسهمها جائز بالشروط التالية :

أ ــ الحصول على ترخيص من الجمعية العمومية للمساهمين .
ب ــ أن يتوافر رصيد كاف في الاحتياطي الاختياري يغطي تكلفة أسهم الخزانة المراد شراؤها .
جـ ــ أن يتم سداد قيمة الأسهم المشتراة بالكامل .
د ــ أن تقوم الشركة بإلغاء تلك الأسهم وتخفيض حقوق المساهمين بمقدارها .

وقد اضاف القانون رقم (١٣٢) لسنة ١٩٨٦ بموجب المادة ١١٥ مكررا[١] منه أنه « يجوز للشركة أن تشتري مالا يتجاوز ١٠٪ من عدد اسهمها بقيمتها السوقية ... » . وقد صدر القرار الوزاري رقم (١٠) لسنة ١٩٨٧ عن وزارة التجارة والصناعة بشأن تنظيم شراء الشركة المساهمة لأسهمها وكيفية استخدام الأسهم المشتراة والتصرف فيها . ويتضح من التحليل الذي اوردته احدى الدراسات المنشورة بهذا الشأن[٢] عدم اتساق بعض الجوانب المحاسبية التي وردت بذلك القرار مع ما تعارف عليه الأدب المحاسبي بشأن اعتبار

---

(١) بالقانون رقم ١٣٢ لسنة ١٩٨٦ مادة ١١٥ مكرر والتي تنص على :

« يجوز للشركة أن تشتري مالا يجاوز ١٠٪ من عدد أسهمها بقيمتها بشرط ألا يمول الشراء من رأس مال الشركة ولا تدخل هذه الأسهم في مجموع أسهم الشركة في الأحوال التي تتطلب تملك المساهمين نسبة معينة من رأس المال ، وفي جميع المسائل الخاصة بالجمعية العامة .

يصدر وزير التجارة والصناعة قراراً بتنظيم عملية شراء الشركة لأسهمها وفقا للفقرة السابقة ، وكيفية استخدامها ، والتصرف فيها ، وذلك بمراعاة الأحكام الخاصة بتنظيم سوق الكويت للأوراق المالية » .

(٢) محمد أحمد العظمة ويوسف عوض العادلي : « شراء الشركة المساهمة لبعض أسهمها المتداولة : دراسة تحليلية للجوانب المالية والمحاسبية على ضوء الاحكام التي تخضع لها الشركات بالكويت » . سلسلة رسائل البنك الصناعي (بنك الكويت الصناعي) ــ (العدد ٢٤) (يونيو ١٩٨٧) .

اسهم الخزانة المحتفظ بها كتخفيض مؤقت في حقوق المساهمين ، وليس استثمارا في أحد الأصول .

٤ ــ عمليات شبه إعادة التنظيم :

لا يمنع القانون الشركات المساهمة الكويتية من إجراء شبه إعادة تنظيم في حالة وجود خسائر وبموافقة الجمعية العامة غير العادية (مادة ١١٢) ، وفي هذه الحالة يمكن أن يتم إعادة التنظيم عن طريق تخفيض القيمة الاسمية للأسهم ، إما برد المبالغ الزائدة أو استخدامها في تغطية الخسائر (مادة ١١٣) .

ومن وجهة النظر المحاسبية ، فمن رأينا أنه يمكن تفسير لفظ « خسارة » الواردة في نص المادة (١١٢) على أن تشمل الخسائر الدورية من مزاولة النشاط ، أو أية خسائر نتيجة لإعادة تقويم أصول وخصوم الشركة كما هو الحال عند إعادة تنظيم الشركة . وينبني هذا الرأي على اعتبار أنه من الوجهة المحاسبية قد يتعذر التخلص من خسائر الشركة في السنوات المقبلة إذا كانت القيم الدفترية لأصول الشركة تزيد كثيرا عن قيمتها الحقيقية (بأسعار السوق السائدة) ، مما يتسبب عنه ارتفاع التكاليف الواجبة الخصم من الإيرادات في السنوات القادمة (في صورة تكلفة البضاعة المباعة والاستهلاكات) ، وبالتالي لا تتمكن من تحقيق الغرض الأساسي من إعادة التنظيم ، وهو تمكين الشركة من تحقيق أرباح قابلة للتوزيع .

٥ ــ الأرباح المحجوزة وتوزيعات الأرباح :

أ ــ إصدار أسهم المنحة

تعتبر المادة ١٣٥ من قانون الشركات أن « زيادة رأس المال عن طريق إصدار أسهم مقابل أرباح حققتها الشركة أو نتيجة إضافة احتياطاتها الجائز استعمالها الى رأس مال » لا يعتبر تعديلا لعقد تأسيس الشركة وبالتالي لا يحتاج إلى أن يصدر به مرسوم .

وبتتبع الإحصاءات عن الأرباح الموزعة في شكل أسهم منحة ــ بالقياس إلى توزيعات الأرباح النقدية ــ يتضح تفضيل الشركات الكويتية لإجراء توزيعات أرباح في شكل أسهم منحة ، وقد كان شائعا بين الشركات الكويتية توزيع أسهم منحة في المتوسط بما يتراوح بين ٥٠٪ ، ٣٥٪ سنويا خصوصا قبل أزمة سوق الأوراق المالية عام ١٩٨٣ . (انظر شكل رقم ٢) .

ويبدو أن هذه الممارسات من تفضيل الشركات الكويتية توزيع أسهم المنحة كانت تجد قبولا من جانب المستثمرين ، ويمكن معرفة ذلك من ملاحظة أثر إصدار أسهم المنحة على قيمة السهم في السوق المالية . فمن المنتظر في السوق المالية التي تتميز بالكفاءة ألا يتغير إجمالي القيمة السوقية للشركة قبل وبعد الإعلان عن توزيع أسهم منحة ، نظرا لأن هذه العملية في حد ذاتها يجب ألّا تمثل حدثا اقتصاديا يؤثر على توقعات الربحية والمخاطرة المستقبلية للاستثمار في الشركة كما سنبين فيما بعد ، وبالتالي نتوقع في مثل هذه الأسواق أن تنخفض القيمة السوقية للسهم الواحد بما يعادل الزيادة في عدد الأسهم المتداولة الناتجة عن إصدار أسهم المنحة التي تجري الشركة توزيعها ، وخصوصا كلما زادت نسبة أسهم المنحة الموزعة[1] .

عوائد السهم
في الشركات المساهمة عن عام ١٩٨٢

في قطاع :	اسهم المنحة العدد (إلى أقرب مليون سهم)	(٪)	أرباح نقدية القيمة (الأقرب مليون)	(٪)
البنوك	٤٧	٢٥	٢٦	١٣ر٧
شركات الاستثمار	١٧	١٤ر٤	٣	٢ر٤
شركات التأمين	٨	٢٤ر٦	٣	١٠ر٨
الشركات الصناعية	٢٨	١١	٩	٣ر٥
شركات النقل	٤	١٤ر١	٢	٧ر١
شركات الخدمات	٦	٥ر٤	—	—
الشركات العقارية	٣٨	٣٤ر٢	١١	٩ر٥
المجموع	١٤٧	١٧ر٦	٥٣	٦ر٣

شكل رقم (٢)

إلا أنه من الملاحظ في غالبية الشركات الكويتية التي أجريت فيها توزيعات أسهم منحة ، أن القيمة السوقية للسهم الواحد بعد إصدار أسهم المنحة لم تتعدل (بالنقصان)

(١) تدل الدراسات التي أجريت في الولايات المتحدة الامريكية على أن الاسواق المالية هناك تعكس هذه الحقيقة بالفعل . راجع مثلا :

T. Foster and Don Vickrey, "The Information Content of Stock Dividend Announcements, The Accounting Review (April, 1978), pp. 360-370.

لكي تعكس أثر زيادة عدد الأسهم المتداولة . ومن استقراء بيانات أسعار الأسهم لبعض الشركات الكويتية المتداولة أسهمها في سوق المال يسترعي الانتباه أن إجمالي القيمة السوقية لأسهم الشركة قد ارتفع بعد إصدار أسهم المنحة عما كان عليه قبلها . وفي الكثير من الحالات فإن سعر السهم الواحد بقي على ما هو عليه (تقريبا) قبل إصدار أسهم المنحة على الرغم من بلوغ نسبة أسهم المنحة الموزعة معدلات تتراوح بين ١٠ ــ ٤٠٪[١] . وفي بعض الحالات الأخرى قد ارتفع سعر السهم الواحد بعد توزيع أسهم المنحة[٢]

وعلى الرغم من أن ذلك يفسر السبب الذي من أجله تلجأ الشركات الكويتية إلى إصدار أسهم المنحة ، وتفضيل المستثمرين لها ، فإن ذلك يدلل من ناحية أخرى على أن الحقيقة الاقتصادية لعملية توزيع أسهم المنحة لم تفهم على الوجه السليم من جانب المتعاملين ، ويمكن أن يؤخذ أيضا كمؤشر لعدم كفاءة سوق الأوراق المالية الكويتية في أن تعكس المعلومات الملائمة عن الشركات في تحديد أسعار الأسهم .

والواقع هنا أنه يمكن للمستثمرين في ظل ظروف السوق هذه الاستفادة من توزيع اسهم المنحة نتيجة لزيادة إجمالي القيمة السوقية لما يملكونه من أسهم بعد إصدار اسهم المنحة . وذلك يبرر تفضيلهم لتوزيع أسهم منحة تمكنهم من تحقيق مكاسب رأسمالية ممثلة في زيادة إجمالي القيمة السوقية لأسهمهم تفوق كثيرا توزيعات الأرباح النقدية التي تجريها الشركات عادة .

وكمثال على ذلك : « شركة كويتية يتمثل رأس مال الأسهم فيهابمليون سهم ، بقيمة اسمية دينار واحد للسهم مصدرة ومدفوعة بالكامل ، ولدى الشركة إجمالي أرباح محجوزة قابلة للتوزيع بمبلغ ٢٠٠ ألف دينار . وترغب الشركة في المفاضلة بين توزيع تلك الأرباح بإجراء توزيعات نقدية وبين إصدار أسهم منحة . وعلى فرض أن القيمة السوقية للسهم قبل اجراء توزيع الأرباح تبلغ ١٥ دينارا . وأنه يتوقع أن تظل القيمة السوقية للسهم على حالها إذا قامت بتوزيع أسهم المنحة (كما هو الحال بالنسبة لغالبية أسهم الشركات الكويتية) » .

---

(١) تنطبق هذه الملاحظة على الشركات التالية خلال عام ١٩٨٣ (نسبة أسهم المنحة الموزعة مذكورة بين قوسين) :

بنك الخليج (٢٧ر٤٥٪) ، البنك التجاري (٢٥٪) ، بنك الكويت والشرق الأوسط (٢٥٪) ، البنك العقاري (٢٠٪) ، بنك برقان (١٥٪) ، الكويتية للاستثمار (١٥٪) ، الدولة للاستثمار (١٠٪) ، الكويت للتأمين (٢٤ر٣٩٪) الخليج للتأمين (٣٠٪) ، الأهلية للتأمين (٣٠٪) ، الصناعات الوطنية (١٠٪) ، الأنابيب المعدنية (٤٠٪) ، الكويت للأسمنت (١٥٪) ، الأسماك الكويتية (٢٥٪) ، الفنادق الكويتية (٢٠٪) .

(٢) شركة الخليج للكيبلات بعد توزيع أسهم منحة ٢٠٪ عام ١٩٨٣ .

والآتي إجمالي القيمة السوقية لاستثمارات المساهمين في هذه الشركة في الحالتين :

	إذا وزعت الشركة أرباح نقدية بمعدل ٢٠٪	اذا وزعت الشركة أسهم منحة بمعدل ٢٠٪
الأرباح الموزعة نقدا : (١٫٠٠٠٫٠٠٠ × ٢٠٪)	٢٠٠٫٠٠٠ دينار	—
إجمالي القيمة السوقية للأسهم : ١٫٠٠٠٫٠٠٠ سهم × ١٥ دينار	١٥٫٠٠٠٫٠٠٠	
(١ مليون سهم + ١ مليون سهم × ١٠٪) × ١٥ دينار		١٦٫٠٠٠٫٠٠٠ دينار
إجمالي القيمة السوقية للأسهم (مضافا إليها الأرباح الموزعة نقداً)	١٥٫٢٠٠٫٠٠٠ دينار	١٦٫٠٠٠٫٠٠٠ دينار

يلاحظ هنا أن إجمالي الأرباح الموزعة هو ٢٠٠٫٠٠٠ دينار في الحالتين[1] . وفي حالة التوزيع النقدي لتلك الأرباح ، فان معدل العائد إلى الاستثمار

يعادل = الأرباح الموزعة ÷ القيمة السوقية للأسهم

$$= ٢٠٠٫٠٠٠ \div ١٥٫٠٠٠٫٠٠٠ = ١ \frac{١}{٣} ٪$$

ولكن في حالة إجراء توزيعات أسهم منحة فسوف يتمكن المساهمون من تحقيق مكاسب رأسمالية متمثلة في زيادة إجمالي القيمة السوقية لأسهمهم بمبلغ ١ مليون دينار (١٦ مليون ــ ١٥ مليون) وذلك يعادل معدلا للعائد يساوي ١ مليون ÷ ١٥ مليون = $٦ \frac{٢}{٣}$٪ أي أن المستثمر استطاع أن يضاعف معدل العائد على استثماره من توزيع نفس القدر من الأرباح المحجوزة بما يعادل ٥٠٠٪ عن طريق قيام الشركة بتوزيع أسهم منحة بدلا من توزيعات الأرباح نقدا.

يلاحظ في هذا المثال أن الإفتراض الرئيسي هو أن سعر السهم في السوق لن ينخفض نتيجة لزيادة عدد الأسهم بمعدل ٢٠٪ نتيجة لإصدار اسهم المنحة . ولذا فإن اجمالي

(١) افترضنا هنا اتباع الشركة لطريقة القيمة الاسمية في المحاسبة عن إصدار اسهم المنحة كما هو الحال في جميع الشركات الكويتية . بعبارة اخرى فإن السهم الواحد في هذا المثال يحصل على ٢٫٠ دينار اذا أجرت الشركة توزيعا نقديا . بينما يحصل على $\frac{١}{١٠}$ من السهم تعادل قيمته السوقية ١٥ × $\frac{١}{١٠}$ = ١٫٥٠٠ دينار إذا اجرت الشركة توزيع أسهم منحة .

القيمة السوقية للأسهم سوف ترتفع من ١ مليون سهم × ١٥ مليون دينار إلى ١ر١ مليون سهم × ١٥ دينار = ١٦ مليون دينار . وتمثل تلك الزيادة أرباحا رأسمالية للمساهمين في ظل هذا الافتراض .

إلا أنه من ناحية أخرى فإن سلوك الشركة في سياسة توزيع الأرباح ، وسلوك المستثمر في ظل هذا الفرض يجب ألا ينظر إليه على أنه يمثل الوضع الأمثل إذا نظرنا إلى اعتبارات انتظام السوق المالية وترشيد قرارات الاستثمار وتوزيع الموارد على المستوى القومي . فالذي لا شك فيه أنه لا ينبغي أن يستند إلى هذا الغرض في تبرير سياسة إصدار أسهم المنحة من جانب إدارات الشركات ، كما أن اعتقاد المستثمر بزيادة القيمة السوقية الإجمالية للشركة بعد مجرد الإعلان عن توزيع أسهم منحة لا يمكن تبريره بأي أساس اقتصادي سليم . فالنتيجة الطبيعية لهذا الاعتقاد هي عدم التحديد السليم للقيم السوقية للاستثمارات في السوق المالية مما يضعف من السوق المالية كأداة لتوجيه المدخرات ، والعدالة في توزيع عوائد الاستثمارات . وعاجلا أم آجلا فإن المغالاة في أسعار الأسهم بناء على الفهم الخاطيء لطبيعة اصدارات أسهم المنحة سوف تنعكس على قيمتها مع ما قد يصاحب ذلك من عدم عدالة في توزيع المكاسب أو الخسائر الرأسمالية بين المتعاملين ، وفقدان الثقة في السوق المالية . ويدلل هذا التحليل على أنه ربما كانت هذه الظاهرة تمثل أحد الأسباب التي ساهمت في زيادة حدة المضاربات في السوق المالية الكويتية في أوائل الثمانينات ، والتي انتهت بانهيار التعامل المنظم في بورصة الأوراق المالية الكويتية في عام ١٩٨٣ .

ومن وجهة النظر المحاسبية ، فان التطبيقات الواردة في الأدب المحاسبي وخاصة في الولايات المتحدة الأمريكية تفرق بين إصدار عدد كبير نسبيا من أسهم المنحة (أكبر من ٢٥٪) حيث يمكن تطبيق طريقة القيمة الاسمية ، وبين إصدار عدد قليل نسبيا من أسهم المنحة (أقل من ٢٥٪) حيث يتعين تطبيق القيمة السوقية . وفي الحالة الأخيرة يتم تحويل مبلغ من الأرباح المحجوزة يعادل اجمالي القيمة السوقية لأسهم المنحة الصادرة إلى رأس مال الأسهم وعلاوة إصدار الأسهم . والسبب الذي دعى إلى تطبيق طريقة القيمة السوقية في تلك الأحوال هو لجوء عدد كبير من الشركات المساهمة الامريكية في الأربعينات إلى إصدار أسهم المنحة بنسب ضئيلة نسبيا ولكن في العديد من المرات ، حتى لا تنتج أثرا محسوسا على القيمة السوقية للسهم في كل مرة . ولذا جاءت تلك التوصية المحاسبية لكي تغير من سلوك الإدارة فيما يتعلق بسياسة التوزيع ولكي تحد من اتخاذ إصدار أسهم المنحة أداة

لتضليل المساهمين والسوق المالية .

وفي رأينا أن هناك تشابها بين ظروف السوق المالية الكويتية والظروف التي استدعت إصدار مثل هذه التوصية في الولايات المتحدة الأمريكية ، مما يجعلنا نوصي بتطبيق طريقة القيمة السوقية على اصدارات اسهم المنحة اذا تمت بعدد محدود نسبيا من جانب الشركات الكويتية . وسوف يترتب على ذلك أن يقل عدد أسهم المنحة التي يمكن لها أن تصدرها كلما كانت القيمة السوقية للسهم تزيد عن قيمته الاسمية . وذلك بالإضافة إلى حاجة السوق المالية والمستثمرين المرتقبين على وجه الخصوص الى التوعية بخصوص حقيقة الآثار الاقتصادية لتوزيع أسهم المنحة .

ثانيا : الاموال المقترضة من جانب الشركات المساهمة الكويتية :

اورد القانون رقم ١٥ لسنة ١٩٦٠ بشأن الشركات التجارية المشار اليه بعض الاحكام المتعلقة بقروض السندات التي تصدرها الشركة المساهمة الخاضعة لأحكام ذلك القانون ، وذلك في المواد من ١١٦ الى ١٢٩ .

١ ــ حقوق حملة السندات :

تعطي السندات صاحبها الحق في استيفاء فائدة تدفع في آجال معينة ، وفي استرداد مقدار دينه من مال الشركة (مادة ١١٧) . ويجوز للشركة أن تصدر سندات ذات مكافآت تدفع عند سداد السند . ولكن لا يجوز للشركة إصدار السندات ذات النصيب إلا بمرسوم (مادة ١٢١) .

وتجيء تلك النصوص متفقة على وجه العموم مع التطبيقات الشائعة في الأسواق المالية بالنسبة لتحديد عائد السند والمبلغ الذي يسترده حامل السند في تاريخ الاستحقاق . أما بالنسبة للممارسات الشائعة الآن في الأسواق المالية لتقليل المخاطرة التي يتعرض لها المتعاملون في السندات (الشركات المصدرة أو حملة السندات) ، عن طريق إصدار سندات مرتبط عائدها (أو سعر استردادها) بمستوى الاسعار فمن رأينا أن يتسع مفهوم المادة ١١٧ من القانون الذي ينص على حق حامل السند في استيفاء فائدة محددة ، لكي تشمل هذه الأنواع من السندات التي يتقرر عائدها بمعدل فائدة غير محددة في تاريخ الإصدار ، وانما تتوقف على معدل الفائدة السائد في السوق والذي يتعدل دوريا .

وبالنسبة للسندات التي يرتبط عائدها بالأرباح التي تحققها الشركة Income Bonds [1] . فكما سبق القول فإنها تعتبر نوعا من الإصدارات التي تختلط فيها خصائص حقوق الملكية مع خصائص الأموال المقترضة Hyprid Securities ولذلك فإن شروط إصدارها يجب أن تقيد حفاظا على حقوق المساهمين والمقرضين ، ويستلزم ذلك اتباع إجراءات خاصة مشابهة لإصدار أسهم في رأس المال .

وفي رأينا أن تمتد تلك القواعد إلى الأحوال التي يحق فيها للشركة أن تصدر سندات قابلة للتحويل الى اسهم Convertible Bonds ، والتي لم يرد نص بشأنها في هذا القانون .

٢ ــ حصول الشركة على بعض سنداتها قبل تاريخ الاستحقاق :

(سندات الخزانة Treasury Bonds) :

ويترتب على حصول الشركة على بعض سنداتها عن طريق الشراء ــ قبل استحقاق تلك السندات واحتفاظ الشركة بتلك السندات بنية إعادة إصدارها (بيعها مرة ثانية في السوق المالية) . فينشأ عن ذلك محاسبيا ما يسمى « بسندات الخزانة Treasury Bonds » والتي ينبغي اظهارها مطروحة (بالقيمة الاسمية) من قرض السندات في المركز المالي .

ولا يرد نص خاص في قانون الشركات الكويتي يصرح للشركة بالاحتفاظ « بسندات الخزانة » تلك ، ولكن المادة ١٢٣ تشير إلى حالة من الحالات التي تؤول فيها بعض سندات الشركة إلى الشركة ذاتها مقابل الوفاء للديون التي على الشركة طرف حملة السندات ، إذ تنص تلك المادة على جواز قبول تلك السندات من جانب الشركة ، وجواز إعادة عرض هذه السندات للاكتتاب قبل تاريخ استحقاقها ما لم يكن ذلك ممنوعا بنص في نظام الشركة . وتنص هذه المادة (١٢٣) على أن السندات المستردة التي تعرض للاكتتاب من جديد لا تعتبر اصدارا جديدا وإنما يكون لها حكم السندات التي اصدرت أصلا .

وفي رأينا أن ذلك لا يجيء مخالفا للمباديء المحاسبية العامة في معالجة « سندات

---

(١) هناك أيضا تلك الأنواع من السندات التي يطلق عليها السندات المشاركة في الأرباح Participating Bonds والتي يحق لها فائدة بمعدل معين بالاضافة الى نصيب اضافي كعائد اذا سمحت أرباح الشركة بذلك ، وفي حدود معينة . ولم يرد نص صريح بهذا النوع من السندات في قانون الشركت المشار اليه .

الخزانة » التي سبق الاشارة اليها ، سواء أكانت ملكية الشركة لبعض سنداتها تؤول نتيجة للشراء أم نتيجة للوفاء بديون مستحقة للشركة . ففي الحالتين يجب الاعتراف بالمكاسب أو الخسائر المترتبة على الحصول على السندات (وبالتالي تخفيض الالتزام بقرض السندات بقيمتها) . واعتبار الفرق بين الثمن المدفوع لشراء السندات أو القيمة السوقية القابلة للتحصيل من الديون المسددة بتقديم تلك السندات Net Realizable Value وبين القيمة الدفترية للالتزام بالسندات ، كمكاسب أو خسائر سداد السندات قبل الاستحقاق واعتبارها بنودا غير عادية Extraordinary Items ـــ إذا كانت أهميتها كبيرة نسبيا ـــ وتظهر منفصلة عن باقي بنود الأرباح أو الخسائر من الأنشطة العادية للمنشأة[1] .

قروض السندات والهيكل التمويلي للشركات المساهمة الكويتية :

على الرغم من اعتماد معظم الشركات الكويتية على القروض متوسطة وطويلة الأجل كمصدر من مصادر تمويل عملياتها بمعدلات متفاوتة ، فمن الملاحظ عدم الاعتماد على إصدار قروض سندات من جانب الشركات المساهمة كأحد أشكال الاقتراض طويل الأجل . ويلخص الشكل (٣) النسب المئوية لمجموع الخصوم متوسطة وطويلة الأجل ، منسوبة إلى إجمالي الأصول ، لمجموعة من الشركات الكويتية التي تعمل في مجال الصناعة والخدمات والأغذية في الأعوام ٧٩ ـــ ١٩٨٣ .

ولمعرفة أثر الاقتراض على ربحية الشركات الكويتية يمكن مقارنة معدل العائد على إجمالي الأصول Return on Total Assets بمعدل العائد على حقوق المساهمين Return on Stockholdrs' Equity الذي يعكس أثر « المتاجرة على حقوق الملكية "Trading on Equity ، نتيجة لتمويل جزء من عمليات الشركة بالاقراض . ويلخص الشكل (٤) إجمالي خصوم الشركات الكويتية في القطاعات المختلفة للأنشطة ، ونسبة المديونية Leverage مقيسة بقسمة إجمالي الخصوم على إجمالي الأصول » ، ومتوسط معدلات العائد على الأصول والعائد على حقوق المساهمين لنفس الشركات وذلك عن عام ١٩٨٣ .

(١) FASB Statement No. 4, "Reporting Gains and Losses from the Exitingnishment of Debt," Para. 8.

النسبة المئوية لمجموع الخصوم متوسطة وطويلة الأجل إلى إجمالي الأصول للشركات الكويتية في القطاع الصناعي وقطاع الخدمات وقطاع الأغذية[1]

النسبة المئوية (مقربة إلى واحد صحيح)

الشركة : / الأعوام :	١٩٧٩	١٩٨٠	١٩٨١	١٩٨٢	١٩٨٣
١ ــ أسمنت الكويت	٨ (٪)	٦ (٪)	٣ (٪)	٢٠ (٪)	٣١ (٪)
٢ ــ الأنابيب المعدنية	٤٦	٣٧	٦	٦	٣٢
٣ ــ الصناعات الوطنية	٩	٧	٤	١٥	١٠
٤ ــ الأسماك المتحدة	٤٨	٤٠	٣٤	٢٥	٢١
٥ ــ الوطنية لصناعة السيارات	ــ	ــ	١	٨	٧
٦ ــ الكويتية لبناء وإصلاح السفن	٢٨	٢٢	١٢	٧	ــ
٧ ــ مخازن وصناعة التبريد	٢٣	٣٠	٣٨	٣٩	٥٥
٨ ــ الخليج للكيبلات	٣٩	٢٧	١٩	١٢	٨
٩ ــ الكويتية المتحدة للدواجن	٤٥	٣١	٢٠	١٥	٧
١٠ ــ صناعة الميلامين الكويتية .	٣٢	٢٧	١٥	١٢	١٢
١١ ــ إطارات الكويت	ــ	١	١	ــ	ــ
١٢ ــ الكويتية للصناعات الدوائية .	ــ	ــ	ــ	ــ	ــ
١٣ ــ السينما الكويتية الوطنية .	ــ	ــ	٩	٣٨	ــ
١٤ ــ نقل وتجارة المواشي	٣٧	٢٦	٢٣	١٧	٢٣
١٥ ــ الفنادق الكويتية	٢٤	١٨	٢٦	٢٧	١٧
١٦ ــ الكويتية للأغذية	٤٦	١٩	١٣	١٣	ــ
١٧ ــ المنتجات الزراعية	ــ	ــ	ــ	ــ	ــ
١٨ ــ النقل البري	ــ	ــ	ــ	ــ	ــ
١٩ ــ المخازن العمومية	ــ	ــ	ــ	ــ	ــ

شكل رقم (٣)

(١) هذه النسب مستخرجة من البيانات الخاصة بالشركات الكويتية في الدليل المالي للشركات المدرجة في سوق الكويت للأوراق المالية ٧٤ ــ ١٩٨٣ ، معهد الدراسات المصرفية ــ الكويت .

إجمالي خصوم الشركات الكويتية ونسبة المديونية وأثرها على معدلات العائد على الاستثمار عن عام ١٩٨٣

الشركات في قطـــاع :	إجمالي الخصوم (إلى أقرب مليون دينار)	نسبـــة المديونية (٪)	معدل العائد على إجمالي الأصول (٪)	معدل العائد على حقوق المساهمين (٪)
البنوك	٥٠٧٠	٩٣	٠ر٨	١١ر٦
الصناعة	١٤٩	٣٧	٢ر١	٣ر٣
الخدمات والنقل	٣٤	٣٤	١ر٥	٢ر١
التأمين	٤	٦٠	٦ر٥	١٥ر٦
الاستثمار	٩٣	٣١	١ر٢	٥ر٧
العقارات	١٧٤	٣١	٥	١٠ر١

المصدر : الدليل المالي للشركات المدرجة في سوق الكويت للأوراق المالية ٧٤ ــ ١٩٨٣ : معهد الدراسات المصرفية الكويت ، صفحة ١٥ .

شكل رقم (٤)

ومن الشكل (٤) يتضح تحسن معدل العائد على حقوق المساهمين نتيجة للأثر الموجب « للمتاجرة على حقوق الملكية » ، بالقياس لمعدل العائد على حقوق المساهمين ، وذلك بالنسبة لجميع القطاعات ما عدا قطاع الخدمات والنقل حيث تحقق شركات هذا القطاع خسائر ، وبالتالي تنتج أثرا سالبا للمتاجرة على حقوق الملكية . يلاحظ أيضا أن مقدار التحسن في معدل العائد على حقوق المساهمين بالقياس لمعدل العائد على إجمالي الأصول يعتمد على نسبة المديونية . فبالنسبة لقطاع البنوك وقطاع التأمين حيث تبلغ نسبة المديونية في عام ١٩٨٣ ٩٣٪ ، ٦٠٪ على التوالي ، فإن مقدار التحسن في معدل العائد على حقوق المساهمين يبدو أكثر وضوحا بالقياس للقطاعات الأخرى التي تنخفض فيها نسبة المديونية عن قطاعي البنوك والتأمين .

ومما تجدر الإشارة إليه هنا أن الإنخفاض النسبي للإعتماد على القروض الطويلة الأجل في الهيكل التمويلي للشركات المساهمة الكويتية بصفة عامة ، وعدم اللجوء إلى الإقتراض بإصدار قروض سندات بصفة خاصة حتى الآن قد يرجع إلى عدة عوامل منها :

(١) عدم وجود صعوبة في تمويل الشركة عن طريق إصدار أسهم في رأس المال ، لإقبال المستثمر عليها . وذلك يرجع بالتالي إلى عدة أسباب ، منها : الرغبة في السيطرة على أعمال الشركة أو المحافظة على نسبة الملكية فيها بالإكتتاب في أسهم الزيادة في رأس المال ، ونشاط حركة المضاربة في التعامل بالأسهم في السنوات الأخيرة إبان ما يعرف بأزمة « سوق المناخ » .

(٢) عدم نضوج السوق المالية الكويتية بالشكل الذي يسمح بتنشيط سوق التعامل في السندات التي تصدرها الشركات المساهمة في السوق المالية .

(٣) عدم وجود وفورات ضريبية كبيرة نسبيا نتيجة لخصم فوائد الأموال المقترضة من الإيرادات قبل تحديد الأرباح الخاضعة للضريبة ، مما يجعل التخفيض في التكلفة الحقيقية للأموال المقترضة بالقياس إلى تكلفة الأموال من المصادر الأخرى نتيجة للعوامل الضريبية في البيئة الكويتية أمرا غير ذي بال . ويرجع ذلك إلى انخفاض معدلات الضرائب على أرباح الشركات بالقياس لمعدلات الضرائب في البلدان الأخرى .

(٤) عدم قبول الفائدة على الإقراض كعائد مقبول لاستثمار الأموال من جانب العديد من فئات المستثمرين لأسباب تتعلق بالقيم الدينية والإجتماعية .

الإفصاح عن القروض الطويلة الأجل في القوائم المالية :

بمتابعة الأدب المحاسبي وفي ضوء المبادىء المحاسبية المتعارف عليها للإفصاح عن أثر القروض في القوائم المالية ، يبدو أنه من المتعين الإفصاح عن العبء الحقيقي للأموال المقترضة بشكل منفصل في قائمة الربح ، والإظهار للتفاصيل المتعلقة بالقيمة الدفترية للقروض الطويلة الأجل وما يتعلق بها من شروط نتيجة للإقتراض . وفي جميع الأحوال فإن الأساس المحاسبي المقبول للمحاسبة عن كل من مصروف فوائد الأموال المقترضة والقيمة الدفترية للقروض هو على أساس القيمة الحالية « المخصومة » لعبء الإقتراض باستخدام معدل الفائدة الحقيقي للإقتراض وقت التعاقد في ظل منهج المحاسبة التاريخية .

وبصفة عامة تنتهج التطبيقات المحاسبية من واقع التقارير المالية المنشورة للشركات المساهمة الكويتية هذه المبادىء المحاسبية المتعارف عليها عن طريق وضع ملاحظات على القوائم المالية تشرح طبيعة القروض الطويلة الأجل ومعدلات الفائدة عليها والشروط المرتبطة بإصدارها وسدادها . ولكن نظرا لعدم استخدام قروض السندات كشكل من أشكال

الإقتراض الطويل الأجل من جانب الشركات الكويتية المساهمة ، فإن معظم المشكلات المرتبطة بتوزيع خصم أو علاوة إصدار السندات أو سداد السندات قبل الإستحقاق أو تحويل السندات إلى أسهم على سبيل المثال ليست شائعة الذكر في تلك القوائم حتى الآن .

ومن ناحية أخرى نظرا لكبر حجم المديونيات بالنسبة لبعض الشركات المقترضة ومواجهة قطاعات عديدة من المدينين لمصاعب مالية في السداد نتيجة لأزمة السوق المالية الكويتية في عام ١٩٨٣ ، فمن المنتظر أن يحتل موضوع المحاسبة عن القروض في حالة المصاعب المالية Troubled Debt Restructuring أهمية خاصة في التطبيقات الكويتية ، وخصوصا إذا علمنا أنه لا يوجد توصيات محاسبية محددة تتناول الكيفية الواجب أن يتم على أساسها المحاسبة عن تلك العمليات .

ثالثا : القوانين والقواعد والإجراءات التي تحكم القوائم المالية المنشورة للشركات المساهمة الكويتية :

سبق لنا التعرض بالتحليل لأوجه التشابه والإختلاف بين أحكام القانون والقواعد التي تحكم الهيكل التمويلي للشركات المساهمة الكويتية مقارنة بتلك القواعد والإجراءات في الدول الأخرى وخاصة الدول الصناعية . ويهمنا الآن أن نعرض في شيء من التفصيل للجوانب الأخرى ذات العلاقة بإعداد ونشر القوائم المالية مع ما يتطلبه ذلك من مبادىء محاسبية وإجراءات وقواعد تحكم عملية الإفصاح بالقوائم المالية لأغراض جعل القوائم المالية مفيدة لمستخدمي تلك القوائم بفئاتهم المختلفة والمتنوعة الأغراض . ولكي نعرض هذا الموضوع بجوانبه المختلفة سوف نتناول فيما يلي الموضوعات الأساسية التالية :

١ ــ مستخدمو القوائم المالية المنشورة بالكويت .
٢ ــ محتويات القوائم المالية المنشورة في ضوء أحكام القانون .
٣ ــ محتويات القوائم المالية المنشورة في ضوء التطبيق العملي .

١ ــ مستخدمو القوائم المالية المنشورة :

يفترض دائما أن القوائم المالية يتم إعدادها ونشرها نظرا لأهميتها لما تحتويه من معلومات وبيانات حول المركز المالي للمشروع ونتائج النشاط ، ولارتباط ذلك بالقرارات المختلفة ذات العلاقة بنشاط العديد من الفئات بالمجتمع سواء منها الإدارة ، والمستثمرون ، والمقرضون ، والجهات الحكومية المختلفة . وهذا الإفتراض لم يأت من فراغ وإنما جاء بناء على الدراسات العديدة التي أجريت في دول مختلفة ،[١] بالإضافة إلى الممارسات الفعلية للعديد من المؤسسات والأفراد حيث يعتمدون بصفة أساسية على محتويات القوائم المالية وهم بصدد تقييم أداء الشركات المساهمة التي تتداول أسهمها في سوق الأوراق المالية . وهناك العديد من البحوث والدراسات التي تمت في هذا الموضوع ، وتتلخص تلك البحوث في أنه بالرغم من أهمية ما تحتويه القوائم المالية من معلومات ، إلا أن هناك تفاوتا في إحتياجات المستثمرين من حيث كونهم أفرادا ، أو مؤسسات ، مستثمرين أو مقرضين، من المحللين الماليين ، أو من الجهات أو المؤسسات التي تقدم خدمات استشارية في مجال الإستثمار ، وكذلك احتياجات الجهات الحكومية .

وتجدر الإشارة هنا إلى إحدى الدراسات الحديثة التي لها علاقة بموضوع القوائم المالية واستخدامها في الكويت [٢] ، ونستخلص من هذه الدراسة ما يلي :

من واقع استبيان (استقصاء) تم توزيعه على عينة عددها ٣٤٠ شخصا وكان عدد من أجابوا على الإستبيان ١٤٧ شخصا ، توصلت تلك الدراسة للتوزيع التالي حول مهام هؤلاء الأشخاص عند استخدامهم للقوائم المالية :

---

(١) لمزيد من التفاصيل حول إحتياجات المستثمرين في الكويت من المعلومات يمكن الرجوع إلى البحث التالي :
Malallha, BaDer,"Information Needs of Users of Financial Statements in Kuwait", Paper Presented to the First International Conference on Accounting in Kuwait, "The Role of Accounting Information In Investment Decisions and expenditurçs Rationalization", Kuwait University, Dec.,1984.

(٢) Ibid

المجموعة	عدد الإجابات	النسبة المئوية
مساهمون	٦٨	٤٦ر٣
سماسرة أوراق مالية	٦	٤ر١
مديرو استثمار	٢٧	١٨ر٤
مقرضون	١٢	٨ر٢
محللون ماليون / اقتصاديون من الصحافة	١٠	٦ر٨
مسئولون حكوميون	١٣	٨ر٨
الإدارة العليا	٨	٥ر٤
أعضاء هيئة تدريس وباحثون	٣	٢ر
	١٤٧	١٠٠٪

ومن الجدول السابق يتضح أن الصفة الأساسية للنسبة الغالبة لمستخدمي القوائم المالية هي للمساهمين ، وهذا بديهي ، حيث إن المستثمر يهمه الوقوف على سير أعمال المشروع الذي يمتلك عددا معينا من أسهمه بالإضافة إلى مقارنة ذلك المشروع بالمشروعات الأخرى عند تخطيط السياسة الإستثمارية المستقبلية . أضف إلى ذلك أن مديري الإستثمار يأتون في المرتبة الثانية من حيث إعتمادهم على القوائم المالية وما تحتويه من معلومات .

وفي الدراسة نفسها المشار إليها كان هناك استفسار حول مصادر المعلومات المالية للمستخدمين المهنيين Professional Users أي هؤلاء الأشخاص الذين من طبيعة عملهم اتخاذ قرارات استثمارية ، كان رأي المهنيين أن القوائم المالية تمثل مصدرا أساسيا للمعلومات حيث أجاب حوالي ٩٠٪ منهم بأن القوائم المالية تعتبر مصدرا للمعلومات ، و ٥٠٪ أكدوا على الأهمية القاطعة لتلك القوائم المالية والتقارير السنوية .

وجدير بالذكر في هذا الصدد أن الدراسات المشابهة التي أجريت في الدول الصناعية توضح مدى إمكانية الإعتماد على القوائم المالية من قبل المستثمرين كأفراد ــ وليس كمؤسسات ــ حيث كانت النتائج تشير إلى أن الأفراد عادة ما يعتمدون على النصائح من سمارة الأوراق المالية ، وكذلك المكاتب المتخصصة طلبا للنصح والمشورة في الحصول

على المعلومات ذات العلاقة بتوجيهاتهم الإستثمارية ، كما توضح بعض هذه الدراسات أن هناك أهمية ضئيلة للقوائم المالية كمصدر للمعلومات من قبل المستثمرين الأفراد [١] .

٢ ــ محتويات القوائم المالية المنشورة في ضوء أحكام القانون :

أشرنا سابقا إلى أن قانون الشركات رقم ١٥ لسنة ١٩٦٠ تناول في مواده العديدة عملية تأسيس الشركات وطريقة الإكتتاب وبعض الأحكام الأخرى ذات العلاقة ، وخاصة ما يتعلق بمهنة المحاسبة والبيانات والمعلومات المحاسبية التي يتم إشهارها ، وتطرقت المواد من (١٦١) إلى (١٦٥) إلى حقوق وواجبات مراقب الحسابات ، وتوصيف لما يجب أن يحتويه تقريره باعتباره وكيلا عن مجموع المساهمين ، وقد أكد القانون في مواده على ضرورة أن يتضمن تقرير مراقب الحسابات ما يلي :

(١) ما إذا كان المراقب قد حصل على المعلومات التي يرى ضرورتها لأداء مأموريته على وجه مرضي .

(٢) ما إذا كانت الميزانية وحساب الأرباح والخسائر متفقة مع الواقع وتتضمن كل ما نص القانون ونظام الشركة على ضرورة إثباته فيها ، وتعبر بأمانة ووضوح عن المركز المالي الحقيقي للشركة .

(٣) ما إذا كانت الشركة تمتلك حسابات منتظمة .

(٤) ما إذا كان الجرد قد أجرى وفقا للأصول المرعية .

(٥) ما إذا كانت البيانات الواردة في تقرير مجلس الإدارة متفقة مع ما هو وارد في دفاتر الشركة .

(٦) ما إذا كانت هناك مخالفات لأحكام نظام الشركة أو لأحكام القانون قد وقعت خلال السنة المالية على وجه يؤثر في نشاط الشركة أو مركزها المالي ، مع بيان ما إذا كانت هذه المخالفات لا تزال قائمة ، وذلك في حدود المعلومات التي توافرت لديه .

أما من حيث شكل ومحتوى القوائم المالية ، فقد تعرض لذلك بشيء من التفصيل الملحق (جـ) للقانون رقم ١٥ لسنة ١٩٦٠ والخاص بالبيانات التي تشتمل عليها ميزانية

(١) Baker, H., and J. Haslem, "Information Needs of Individual Investors", **Journal of Accountancy**, Nov. 1973.

شركات المساهمة وحساب الأرباح والخسائر .

ويورد الملحق (جـ) أيضا نماذج توضيحية للميزانية العمومية ولحساب الأرباح والخسائر وحساب التوزيع .

٣ ــ محتويات القوائم المالية في ضوء التطبيق العملي :

أوضحنا فيما سبق أحكام القانون رقم ١٥ لسنة ١٩٦٠ بشأن إعداد وإشهار القوائم المالية للشركات المساهمة وخاصة تلك البيانات المطلوبة طبقا لأحكام الملحق (جـ) . وبمراجعة القوائم المالية المنشورة للشركات المساهمة المسجلة في سوق الكويت للأوراق المالية يمكن استخلاص ما يلي :

(١) جميع الشركات المساهمة تعد قوائم مالية متفقة مع أحكام القانون ومتطلباته ، وهذا أمر بديهي ، حيث إن من واجبات مراقب الحسابات التأكد من أن أحكام القانون قد أخذت في الحسبان عند إعداد القوائم المالية التي يفحصها لإبداء الرأي حولها .

(٢) تقارير مراقبي الحسابات تنص صراحة على « أن القوائم المالية تعبر بأمانة ووضوح عن المركز المالي ونتائج النشاط ... وفقا للمبادىء المحاسبية المتعارف عليها » .... كما أن هناك إشارة إلى أن الفحص يتم وفقا « لقواعد المراجعة المتعارف عليها » .... وتجدر الإشارةهنا إلى أن أحكام القانون لا تتضمن تحديدا لما يمكن اعتباره مبادىء محاسبية متعارفا عليها أو قواعد مراجعة متعارفا عليها ، ومعنى ذلك أن الأمر متروك للممارسين لتطبيق مهاراتهم المهنية فيما يعتقدون أنه يمثل مبادىء وقواعد متعارفا عليها . ولعلنا نضيف هنا أن معظم المكاتب المرموقة لتدقيق الحسابات في الكويت لها علاقة مهنية مباشرة مع بعض مكاتب تدقيق الحسابات الدولية ، وتبعا لذلك فمعظم المبادىء المحاسبية ومعايير المراجعة في التطبيق العملي نجدها مشتقة من تلك المطبقة في الدول الأخرى وخاصة الولايات المتحدة والمملكة المتحدة .[١] .

وتلافيا للقصور الناتج عن عدم تحديد المبادىء المحاسبية ومعايير المراجعة الواجب

---

(١) لمزيد من التفاصيل حول هذا الموضوع يمكن الرجوع إلى :

Shuaib, A., Shuaib, "Auditing Standards in Kuwait", "Comparative International Auditing Standards", American Accounting Association, 1985 (Editor: Belverd Needles, Jr., International Accounting Section of AAA).

مراعاتها ، فقد تم تعديل القانون رقم ٦ لسنة ١٩٦٢ في شأن مزاولة مهنة مراقب الحسابات ، بالقانون رقم ٥ لسنة ١٩٨١ ، ومن أهم التعديلات التي أدخلت على الشروط التي يجب توافرها في مراقبي الحسابات زيادة عدد سنوات الخبرة ، « سبع سنوات بالنسبة لمراقبي حسابات البنوك وشركات التأمين والشركات المالية وخمس سنوات بالنسبة لمن عداهم » . هذا بالإضافة إلى اجتيازه إمتحان مزاولة مهنة مراقبة الحسابات . كذلك تجدر الإشارة إلى أنه من أهم التعديلات ما نصت عليه المادة (٦) من القانون رقم ٥ لسنة ١٩٨١ وذلك بإنشاء لجنة للنظر في طلبات القيد ، وكذلك نصت المادة (١٢) على أن مراقب الحسابات يراجع حسابات الشركات وفقا لما تقتضيه القواعد المحاسبية الفنية وقواعد الشرف المتعارف عليها في أداء المهنة ، التي صدر بها قرار من وزير التجارة والصناعة بناء على توصيات اللجنة الفنية الدائمة ، ولقد تم تشكيل لجنة القيد ولجنة فنية دائمة للنظر في وضع قواعد محاسبية بتاريخ ١٩٨١/٦/٢٨[1] .

ومعنى ذلك أن هناك محاولات لسد الثغرات عن طريق التحديد الواضح والشامل للمبادىء المحاسبية الواجبة التطبيق لأغراض إعداد القوائم المالية ، وكذلك معايير وقواعد المراجعة الواجبة الإتباع عند مراجعة القوائم المالية لأغراض إبداء الرأي ، ولا شك أن ذلك مطلب آن أوان تحقيقه ، حيث إن ترك المجال للإقتباس والإجتهاد والخبرة يشكل عقبة نحو توحيد الأسس الواجبة التطبيق ، ويترتب على ذلك فقدان القدرة على مقارنة المراكز المالية ونتائج النشاط للشركات المختلفة نتيجة لاختلاف أسس القياس المحاسبي . أضف إلى ذلك إمكانية وجود نوع من « التخلف » المحاسبي، بمعنى عدم الأخذ بما هو حديث ومتقدم وثبتت فاعليته في الدول الأخرى التي قطعت شوطا كبيرا في مجال البحوث والدراسات المحاسبية ، مع تطويع الحديث ليتلاءم مع متطلبات البيئة المحلية .

(٣) بعض القوائم المالية المنشورة والمعتمدة ، من قبل بعض مكاتب تدقيق الحسابات تتضمن قائمة التغيرات في المركز المالي (أو قائمة التغيرات في رأس المال العامل) ، وهذه القائمة من أهم القوائم المالية التي يجب إعدادها ونشرها بالرغم من أن القانون لم يتطلب هذا . معنى ذلك أن المبادرات الفردية هي أساس إعداد ونشر هذه القائمة ، وبالتالي هناك

---

(١) لمزيد من التفاصيل يمكن الرجوع إلى :

شعيب عبد الله شعيب ، نبيل وليد قمحاوي ، « إشهار المعلومات وتحليلها والمؤسسات المتخصصة » مقدم أمام مؤتمر سوق الأوراق المالية ــ غرفة تجارة وصناعة الكويت ــ الكويت ١٩٨١ .

ـــ وهذا متوقع ـــ مفارقات من حيث محتوى وشكل القائمة على الرغم من أن هناك عددا لا بأس به من الشركات الكويتية التي تجيء تقاريرها المالية خلوا من هذه القائمة .

(٤) درجة الإفصاح تختلف باختلاف مكاتب تدقيق الحسابات ، فهناك قوائم مالية تحتوي على ما يمكن اعتباره إفصاحا كافيا ، وقوائم أخرى نجد فيها اقتضابا في حجم ونوع الإفصاح بالقوائم المالية أو في الملاحظات المصاحبة للقوائم المالية . ولا شك ـــ كما أوضحنا سابقا ـــ أن موضوع الإفصاح على جانب كبير من الأهمية حيث إنه إحدى السبل نحو توصيل أكبر قدر ممكن من المعلومات حول المركز المالي ونتائج النشاط ، ويساعد القارىء على فهم وتفسير محتوى القوائم المالية بطريقة أكثر شمولية في ضوء القواعد والمبادىء والمعايير المعمول بها . وهذه الأمور من الحيوية بمكان ، بحيث لا يمكن تركها لرغبات الإدارة في الإفصاح بالشكل والكيفية التي تراها ، إذ إن هناك دائما مخاطر إساءة استغلال هذا الوضع تحقيقا للمصالح الذاتية للإدارة ، في غياب جهات منظمة لمهنة المحاسبة والمراجعة تستطيع أن تفرض نوعية ومقدار البيانات المالية الواجب الإفصاح عنها في التقارير المالية .

رابعا : كيف يمكن تقييم سياسات الإفصاح ودرجة شمولية القوائم المالية المنشورة للشركات المساهمة الكويتية :

يمثل الإفصاح Disclosure (وعادة ما يشار إليه بالإفصاح الكامل Full Disclosure أو الإفصاح الكافي Adequate Disclosure) أحد المبادىء الرئيسية والمهمة التي يرتكز عليها الفكر المحاسبي . ويشير مبدأ الإفصاح عموما إلى إظهار المعلومات المالية الملائمة والتي تفيد في عمليات اتخاذ القرارات من جانب القراء الذين على قدر كاف من المعرفة Reasonable Informed Users . وإذا ركزنا على أهم فئة من فئات قراء ومستخدمي القوائم المالية وهي فئة المستثمرين ، فإن الإفصاح المحاسبي يرتبط عموما بإشهار المعلومات اللازمة لضمان تحقيق كفاءة السوق المالية في أداء وظائفها[1] .

ويتناول موضوع الإفصاح المحاسبي إثارة عدة تساؤلات حول : (١) من يستخدم المعلومات المحاسبية ؟ (٢) ما الغرض من الإفصاح عن المعلومات المالية ؟ (٣) ما القدر من المعلومات الذي يتعين الإفصاح عنه ؟ (٤) كيف يمكن الإفصاح عن

---

(١) Hendriksen, **Accounting Theory**, 4th Edition (R. Irwin, 1982), P. 504.

المعلومات الواجب الإفصاح عنها ؟ (٥) متى يمكن الإفصاح عن تلك المعلومات[١] ؟

ويشير مفهوم الإفصاح إلى المعلومات المالية التي يتم الإشهار عنها سواء في « صلب » القوائم المالية أو خارجها . والمعلومات المالية التي ترد في التقارير المالية ولكن خارج حدود القوائم المالية تشمل ما يلي :

(١) قوائم مالية إضافية وجداول ملحقة ، كما هو الحال في حالة الإفصاح عن أثر تغيرات الأسعار في قوائم مستقلة ملحقة بالقوائم المالية المعدة على الأساس التاريخي .

(٢) الإفصاح في شكل ملاحظات هامشية Footnotes لا يمكن أن ترد في صلب القوائم المالية ذاتها .

(٣) الإفصاح عن بعض الأحداث الهامة التي تقع بعد تاريخ الميزانية Post Statement Events في التقرير المالي .

(٤) الإفصاح عن التوقعات المالية Financial Forecasts للفترة أو الفترات .

(٥) الإفصاح عن تحليلات الإدارة Management's Analysis لعمليات المنشأة ونتائجها في التقرير السنوي .

وهناك بعض العوامل التي جعلت موضوع الإفصاح المحاسبي من الموضوعات المعاصرة الهامة ، ويتوقع تزايد أهميته مستقبلا . ومن تلك العوامل ما يلي :

(١) نتيجة لتعقد بيئة ممارسة الأنشطة الإقتصادية في الوقت الحاضر ، فقد أصبح من الأمور البالغة التعقيد إظهار كافة المعلومات المالية والتشغيلية عن المنشأة داخل إطار القوائم المالية بشكلها التقليدي .

(٢) نتيجة للبحوث التي أجريت في مجال نظرية كفاءة السوق المالية Efficient Market Theory فقد بات واضحا قدرة الأسواق المالية المنظمة على استيعاب قدر كبير نسبيا من المعلومات وعكسها بالسرعة والكفاءة اللازمة في أسعار الأسهم مما ساعد على إبراز بعض النتائج المتعلقة بنوعية وحجم المعلومات التي يمكن الإفصاح عنها من المصادر المحاسبية[٢] .

---

(١) Buzby, "The Nature of Adequate Disclosure, "**The Journal of Accountancy**April 1974), PP. 38-47.

(٢) William Beaver, "Current Trend in Corporate Disclosure, "**The Journal of Accountancy** (January 1978), PP. 44-52.

(٣) تزايد الإهتمام بموضوع الجوانب الإقتصادية والإجتماعية والسياسية لتنظيم وظائف الإفصاح عن المعلومات المالية على ضوء النظريات الإقتصادية الحديثة في هذا المجال .[١]

(٤) تزايد أعباء الإفصاح عن المعلومات المالية خصوصا بالنسبة للمنشآت متوسطة وصغيرة الحجم أو غير المسجلة أسهمها في سوق الأوراق المالية ، وذلك نتيجة لزيادة وتعقد المبادىء المحاسبية الواجبة الإتباع في البلدان المتقدمة محاسبيا (مثل الولايات المتحدة الأمريكية والمملكة المتحدة) . مما يستدعي حاليا البحث عن بعض الوسائل التي يمكن بها تخفيف أعباء الإفصاح عن المنشآت صغيرة الحجم .[٢] (Standards Overload Problem)

ولغرض تقييم الممارسات من جانب الشركات المساهمة الكويتية في مجال الإفصاح عن المعلومات في تقاريرها المالية فمن الضروري أن يستند إلى إطار عام لما يجب أن يكون عليه حجم ونوعية المعلومات الواجب الإفصاح عنها على ضوء أهداف واستخدامات التقارير المالية المنشورة .

والمشكلة التي تبرز هنا هي عدم وجود مثل هذا الإطار الذي يمكن الإستناد إليه في تقييم ممارسات الإفصاح من جانب الشركات الكويتية نظرا لحداثة عهد المهنة وعدم وجود شكل منظم لوظائف تحديد المبادىء المحاسبية المتعارف عليها كما سبق مناقشته . كما أن قوانين الشركات والتجارة في الكويت (وتمثل مصدر الإلزام بتوفير المعلومات المالية) بالإضافة إلى لجنة سوق الكويت للأوراق المالية ، لا تقدم لنا نموذجا متكاملا لما يجب أن يكون عليه هذا الإفصاح بشكل يفي بالإحتياجات المعاصرة .

ومما يزيد هذه المشكلة تعقيدا صعوبة المواءمة بين ما يعتبر إفصاحا كافيا وملائما للبلدان المتقدمة محاسبيا وبين ما يمكن تطبيقه في البلدان النامية والحديثة العهد نسبيا بتنظيم مهنة المحاسبة . فما يعتبر « مثاليا » بالنسبة للمجموعة الأولى من البلدان ليس بالضرورة « مثاليا » بالنسبة للمجموعة الثانية . وتلعب هنا الظروف البيئية دورا هاما في تحديد ما

---

(١) K. Cooper and G. Keim, "The Economic Ratioonal for the Nature and Extent of Corporate Financial", Disclosure Regulation: A Critical Assessment, **Journal of Accounting and Public Policy** (Fall 1983), PP. 189-205.

(٢) For Example: D. Knutson and H. Wichmann, "The Accounting Standards OVerload Problem for American Small Business", **Journal of Business Finance and Accounting** (Autumn 1985), pp. 387-397.

يجب أن يكون عليه تطبيقات الإفصاح بالنسبة لدولة ما بعينها [١] . ولذا فمن متطلبات تطوير الإفصاح عن المعلومات المالية في الكويت : تكثيف الجهود للبحث عن إجابات من واقع البيئية الكويتية حول التساؤلات الرئيسية عن الإفصاح . وقد أثرناها في بداية هذا الجزء . ولن يكون بالضرورة ملائما للبيئة المحلية انتقاد بعض التطبيقات في الإفصاح عن المعلومات المالية في الكويت ، واقتراح إدخال تعديلات في الإفصاح فقط على أساس أنها تعتبر من متطلبات الإفصاح في بلدان أخرى كالمملكة المتحدة أو الولايات المتحدة الأمريكية . إذ يحتاج الأمر هنا لدراسة كل مقترح بالنسبة للإفصاح عن معلومة معينة (كالتقارير المرحلية أو إدخال أثر تغيرات مستويات الأسعار على سبيل المثال) ، على ضوء الإطار العام لأهداف واستخدامات القوائم المالية ، وكذلك الإعتبارات البيئية من سياسية واقتصادية واجتماعية ، ويشمل ذلك درجة فهم المستثمرين للمعلومات المالية ودرجة كفاءة سوق الأوراق المالية ، والتدريب المهني ، لدى مراجع الحسابات لتوفير تلك المعلومات ، ومدى استعداد إدارات الشركات لتوفير تلك المعلومات ، والآثار الإقتصادية لنشر المعلومات[٢] .

وكمثال على كيفية قياس نطاق ونوعية الإفصاح في التقارير المالية السنوية Extent and Quality of Financial Disclosure نعرض فيما يلي لقائمة استخدمها أحد الباحثين[٣] ، لتقييم الإفصاح عن المعلومات المالية ينشرها عدد من الشركات التي تمارس نشاطات في سبعة بلدان تختلف طبقا لطبيعة كفاءة الأسواق المالية بها . ويبين الشكل رقم

---

(١) لتوفير إطار لتنظيم الوظائف المحاسبية في الكويت ، ويستند على العوامل البيئية يراجع :

Mohamed El-Azma and Sadik Al-Bassam, "Economic and Societal Aspects of Accounting Regulation in Developing Countries: The Case of Kuwait, **"The Arab Journal of Social Sciences,** Vol. 2, No.2 (October 1987), PP. 333-358.

(٢) راجع بعض البحوث التي تعرضت لمجموعة من الإقتراحات بتحسين الإفصاح عن المعلومات المالية في الكويت :

— شعيب عبد الله شعيب ونبيل قمحاوي ، « إشهار المعلومات وتحليلها والمؤسسات المتخصصة » ، بحث مقدم أمام مؤتمر سوق الأوراق المال — غرفة تجارة وصناعة الكويت — الكويت ١٩٨١ .

- Naim Hassan, "Accounting Reform in Kuwait - The Issues," A Paper Presented to the First International Conference on Accounting in Kuwait", Kuwait University (December 1984).

ومن أمثلة الدراسات التي تناولت إقتراحات محددة لتحسين نوعية المعلومات التي تفصح عنها التقارير المالية للشركات الكويتية :

— محمد العظمة ويوسف العادلي « التضخم وأثره على البيانات المنشورة للشركات الكويتية المساهمة » ، مجلة دراسات الخليج والجزيرة العربية — سلسلة الإصدارات الخاصة رقم ١ ، ١٩٨٠ .

(٣) M. Edgar Barrett, "Financial Reporting Practies: Disolosure and Comprehensiveness in an International Setting", in Notable Contributions to the Periodical International Accounting Literature (American Accounting Association, 1979), pp. 70-85.

(٥) البنود التي اعتمد عليها في تقييم سياسات الإفصاح عن طريق اختبار مدى توافرها في التقارير المالية للشركات موضع الدراسة .

قائمة بالبنود الواجب الإفصاح عنها *

(١) التطور التاريخي للأمور المالية	Financial History
(٢) التقارير عن الأنشطة الجزئية للمنشأة على أسسا خطوط الإنتاج .	Segment Reporting: Productline
(٣) التقارير عن الأنشطة الجزئية للمنشأة على أساس المناطق الجغرافية .	Segment Reporting: Goegraphical Area
(٤) الإنفاق الرأسمالي الحالي	Capital Expenditure: Current
(٥) الإنفاق الرأسمالي المخطط	Capital Expenditure: Planned
(٦) طرق الإستهلاك	Depreciation Method
(٧) قوائم التدفقات المالية	Funds Flow Statement
(٨) قائمة الأرباح المحجوزة .	Retaired Earnings Statement
(٩) مكونات الأصول الثابتة	Fixed Asset Composition
(١٠) مكونات المخزون السلعي	Inventory Compostion
(١١) القوائم المالية المعدلة بالتغير في مستويات الأسعار .	Price-Level Adjusted Statement
(١٢) القيمة السوقية لاستثمارات الأوراق المالية .	Market Value of Marketable Securities
(١٣) طريقة ترجمة العملات الأجنبية	Currency Translation Method
(١٤) العمر الإنتاجي للأصول الثابتة	Depreciation Life
(١٥) مكاسب أو خسائر العمليات الأجنبية	Foreign Exchange Gains and Losses
(١٦) المبيعات ومجمل الربح على المبيعات	Sales and Gross Margin
(١٧) ضريبة الدخل التي تخص الفترة	Income Tax Applicable to Current Period

(* **Source:** M. Barrett, Ibid.: P. 84).

شكل رقم (٥)

قياس مدى شمولية القوائم المالية

بنود المعلومـات	ترتيبها تنازليا حسب درجة الشمولية
(١) المحاسبة عن الشركات التابعة أ ــ نسبة الملكية Degree of Consolidation	١ ــ إعداد وقوائم موحدة لكل الشركات التابعة . ٢ ــ إعداد قوائم موحدة بتوحيد نتائج بعض الشركات التابعة فقط . ٣ ــ إعداد قوائم مالية للشركة القابضة
ب ــ المحاسبة عن الشركات الزميلة Associated Companies	١ ــ اتباع طريقة حقوق المساهمين لكل الشركات Equity Method ٢ ــ اتباع طريقة حقوق المساهمين لبعض الشركات . ٣ ــ اتباع طريق التكلفة Cost Method مع الإفصاح عن بيانات طريقة حقوق المساهمين في ملاحظات . ٤ ــ اتباع طريقة التكلفة مع عدم الإفصاح عن بيانات عن طريقة حقوق المساهمين .
(٢) معالجة البنود غير الرأسمالية : أ ــ شمولية رقم صافي الربح :	١ ــ إدخال أثر جميع التغيرات . ٢ ــ يستبعد فقط إحتياطي إعادة تقويم الأصول الثابتة . ٣ ــ إستبعاد أثر بعض التغيرات الأخرى من رقم الربح .
ب ــ قائمة التغيرات في الأرباح المحجوزة (المدورة) :	١ ــ متاحـة ٢ ــ غير متاحـة

شكل رقم (٦)

ويرتبط بمفهوم نطاق ونوعية الإفصاح أيضا ما يمكن تسميته بدرجة شمولية القوائم المالية Comprehensiveness of Financial Statements ، التي يمكن تعريفها بمدى احتواء القوائم المالية على التفصيلات اللازمة لتقييم أداء المنشأة ككل . وقد استخدم نفس الباحث مقياسا لمدى شمولية القوائم المالية بما يحقق درجة أفضل من الإفصاح يتكون عن طريق اختبار: (١) مدى توافر المعلومات اللازمة عن الشركات التابعة والزميلة ، (٢) درجة شمولية رقم الربح على البيانات المتعلقة بكافة التغيرات المؤثرة على حقوق المساهمين .[١] (أنظر شكل رقم (٦) .

ومن المفيد أن نذكر هنا أنه من نتائج تطبيق هذين المقياسين على عدد من الشركات في الولايات المتحدة واليابان وعدد من البلدان الأوروبية في الفترة من عام ١٩٦٣ حتى عام ١٩٧٢ أن اتضح تحسن الإفصاح وشمولية القوائم المالية على ممر تلك السنوات ، وفي نفس الوقت وجود تفاوت في نطاق ونوعية الإفصاح بصفة عامة بين البلدان التي تضمها عينة البحث . إذ لوحظ أن الشركات البريطانية والأمريكية التي تمارس عملها في ظل وجود أسواق مالية تتصف بالكفاءة تتمتع بدرجة أفضل من الإفصاح عن المعلومات المالية بالقياس لباقي البلدان الأخرى التي تتميز بالإنخفاض النسبي لكفاءة الأسواق المالية بها . وذلك يدلك على أن هناك تأثيرا وتأثرا متبادلا بين نوعية المعلومات المالية والكفاءة التي تنهض بها الأسواق المالية في أداء وظائفها[٢] .

خامسا : أوجه القصور في القوائم المالية المنشورة للشركات الكويتية :

سوف نركز اهتمامنا هنا على أهم أوجه القصور التي تعاني منها بعض التقارير المالية المنشورة للشركات المساهمة التي تتداول أسهمها في سوق الكويت للأوراق المالية . ومن أهم أوجه القصور نذكر ما يلي[٣] :

---

(١) M. Barrett, **op. cit.**, p. 85.

(٢) **Barrett, Ibid.**

(٣) لمزيد من التفاصيل يمكن الرجوع إلى (شعيب وقمحاوي ، مرجع سابق ص ٣١٧ ــ ٣٢٢ ، نعيم حسن (مرجع سابق) ص ٢٠ ــ ٤١ .

ويراعى هنا أن هذا الاستعراض لأوجه القصور في التقارير المالية المنشورة لم يأخذ في الحسبان أثر الجهود التي تبذلها اللجنة الفنية الدائمة لوضع القواعد المحاسبية التي شكلتها وزارة التجارة والصناعة ، والذي يتوقع لا شك أن تسد بعض أوجه القصور التي نتناولها في هذا الجزء . وقد صدر حتى الآن عن اللجنة الفنية الدائمة ثلاثة أدلة للبيانات المالية (حتى ديسمبر ١٩٨٦) في مجالات الافصاح عن البيانات المالية ومحاسبة الإستثمار ومحاسبة العقار على التوالي . ويتوقع نتيجة لإلتزام الشركات المساهمة الكويتية بمراعاة القواعد التي وردت بتلك الأدلة أن تنعكس إيجابيا على نوعية وشمولية المعلومات الواردة في القوائم المالية الصادرة بعد ذلك التاريخ .

(١) عدم إعداد ونشر قائمة التغيرات في المركز المالي . ولقد أشرنا سابقا إلى الأهمية التي يوليها المستثمرون والمقروضون والمحللون الماليون لهذه القائمة لما تحتويه من بيانات ومعلومات حول التدفقات للموارد المالية .

(٢) عدم استخدام مفهوم القيمة الحالية Present Value عند قياس وعرض أوراق القبض وأوراق الدفع الطويلة الأجل .

(٣) عدم الافصاح الكافي عن المبيعات بالتقسيط والأقساط المستحقة والفوائد الغير مكتسبة ضمن سعر البيع .

(٤) لا يوجد إفصاح كاف عن العقود الإيجارية الطويلة الأجل Lease بما يتمشى مع المبادىء المحاسبية المتعارف عليها والمعمول بها في الدول الصناعية .

(٥) عدم الاهتمام الكافي بتفصيل وتبويب عناصر قائمة الدخل والتفرقة بين عناصر قائمة الدخل والتفرقة بين أرباح النشاط العادي والبنود غير عادية .

(٦) عدم الالتزام باستخدام طريقة حقوق الملكية للمحاسبة عن الاستثمارات في أسهم وبنسبة ملكية تزيد عن ٢٠٪ وتصل إلى ٥٠٪ ، حيث إن الموصى باستخدامه في الدول الأخرى المتقدمة هو طريقة حقوق الملكية وليست الطريقة المتبعة محليا في الكويت التي من شأنها أن تأخذ توزيعات الأرباح فقط في الحسبان ، ولا شك أن هذا الأسلوب يؤثر ماديا على محتوى القوائم المالية المنشورة .

(٧) عدم قياس وعرض الربح للسهم الواحد ، في التقارير المالية المنشورة ، ولا يخفى على أحد أهمية هذه المعلومات عند تقييم الربحية الحالية والتوقعات المستقبلية وكيف أن ذلك يمثل معلومات أساسية في القرارات الاستثمارية .

(٨) عدم الإفصاح الشامل والكافي حول التعديلات ذات العلاقة بالفترات المالية السابقة والتفرقة بينها وبين التعديلات الناتجة عن تغير في التقديرات ، أو التغير الناتج عن تغيير في المبادىء المحاسبية مع بيان أثر هذه التغيرات على البيانات المالية المنشورة عن السنة الحالية .

(٩) التقارير المرحلية ليس لها وجود حيث إن القانون لم يتطلبها والشركات ليست لديها الرغبة وربما النية لإعدادها .[١] ولا يخفى على القاريء أهمية إعداد مثل هذه التقارير

---

(١) تم إلزام الشركات المسجلة أسهمها في سوق الكويت للأوراق المالية بتقديم تقارير مرحلية (نصف سنوية) . وذلك بقرار من إدارة سوق الكويت للأوراق المالية .

للحصول على صورة دورية عن الأوضاع المالية ونتائج النشاط بصفة مستمرة ومن شأن ذلك التقليل من حدة المضاربات المبنية على معلومات غير صحيحة .

(١٠) عدم التقيد بنشر معلومات عن أجزاء النشاط بالمشروع ، بمعنى أنه إذا كان هناك مشروع يمارس أكثر من نشاط في آن واحد فالمتفق عليه في الدول الصناعية هو أن تعد التقارير المالية متضمنة ما يسمى بالتقارير الجزئية عن مكونات النشاط ثم التقارير الشاملة عن المشروع ككل ، ويوجد لدى تلك الدول المعايير المناسبة لتحديد متى يعتبر الجزء من النشاط مؤهلا لإعداد تقارير خاصة عنه . ولا شك أن الشركات المساهمة الكويتية بعضها متعدد النشاط مما يجعل التقارير « القطاعية » مناسبة ، ومن شأن ذلك توفير درجة أكبر من الإفصاح . وتجدر الإشارة هنا إلى هناك بعض التقارير المالية المنشورة وتحتوي على تفصيل لقطاعات النشاط .

(١١) عدم الإفصاح المناسب عن أرباح أو خسائر الجزء من النشاط الذي تقرر إيقافه ، منفصله عن أرباح أو خسائر العمليات المستمرة .

(١٢) عدم الإفصاح عن أثر التضخم على البيانات المالية المنشورة حيث إن أساس القياس المحاسبي هو التكلفة التاريخية . ولا شك أن موجة التضخم التي سادت العالم في السنوات الماضية أثرت بطريقة أساسية على محتوى القوائم المالية المعدة على أساس مبدأ التكلفة التاريخية بدرجة قد تفقد تلك القوائم مغزاها الاقتصادي لمستخدمي القوائم المالية ، وترتيبا على ذلك قد يقتضي الأمر إعادة النظر في البدائل المتاحة للقياس المحاسبي المعمول بها في الدول الأخرى ونختار منها ما يتناسب مع احتياجاتنا والخبرة المكتسبة في السنوات الماضية ، سواء كان ذلك في شكل بيانات إضافية معدة على أساس التكلفة الجارية أو التكلفة التاريخية معدلة بالرقم القياسي العام للأسعار ، فالمهم هو عدم التقيد فقط بمبدأ التكلفة التاريخية في حين أن مستويات الأسعار في تغير مستمر ولها أثر مباشر على محتوى القوائم المالية .

(١٣) عدم الإفصاح الكافي عن المكاسب أو الخسائر الناتجة عن العمليات بالعملات الأجنبية ، أو الطرائق المحاسبية المستخدمة في ترجمة العملات الأجنبية .

(١٤) قصور التقارير المالية عن تقديم مقاييس للآثار الاجتماعية لنشاط المنشأة ، ومدى نهوض إدارة المنشأة بمسئولياتها الاجتماعية Corporate Social Responsibility والاستثمارات في الموارد البشرية Human Resources .

سادسا ــ مقترحات لتحسين نوعية الإفصاح وأسس القياس عند إعداد القوائم المالية للشركات المساهمة الكويتية :

كما سبق أن أوضحنا فإن المبادىء المحاسبية في مجتمع معين إنما هي نتاج التفاعل بين العديد من المتغيرات البيئية والتي قد تختلف من مجتمع لآخر ومن زمن لآخر . ولذلك فإن اقتراح تحسين مضمون وشكل الإفصاح عنها طبقا للتوصيات المحاسبية في بلد آخر دون الأخذ في الحسبان لهذه المتغيرات البيئية لن ــ يحقق بالضرورة الهدف من هذا التطوير .

وكما أوضحنا في الجزء السابق من هذا البحث فان هناك بعضا من أوجه القصور في المعلومات التي تفصح عنها القوائم المالية والأسس التي تقاس بها تلك المعلومات . ويجب أن ينظر إلى حصر أوجه القصور هذه كخطوة مبدئية نحو البحث عن مدى الحاجة الى تطوير إجراءات الإفصاح عن تلك البنود التي يشوبها القصور ، والكيفية التي يمكن بها تحقيق هذا الغرض . وكمثال على ذلك إذا لاحظنا خلو التقارير المالية الكويتية من بيانات إضافية (أو قوائم) تعكس أثر التغير في التكاليف الجارية أو في القوة الشرائية لوحدة النقد فلا يجب ان نفقز إلى النتيجة التي تقول بضرورة أن تعد الشركات الكويتية هذه البيانات أو المعلومات الإضافية . إذ لايجب التوصل الى مثل هذه النتيجة إلا بعد دراسة للحاجة إلى مثل هذه القوائم في البيئة الكويتية ، وأفضل السبل المتاحة لوضع هذه الاقتراحات موضع التطبيق .

ومما يزيد من خطورة اقتراح تطوير الإفصاح فقط على ضوء ماهو مطبق في بلد آخر ، ان هناك خلافات (جذرية أحيانا) في المبادىء المحاسبية المطبقة على المستوى العالمي[1] وهنا تنبع مشكلة كيف يمكن المفاضلة بين تلك المبادىء المتعلقة بمعالجة بند من البنود والتي تتفاوت من بلد لآخر : هل نتبع التوصيات الصادرة في الولايات المتحدة الأمريكية

---

(١) راجع مثلا :

- M. Lafferty and D. Cairnes, Finacial Times World Survery of Annual Reports (Financial Times, 1980).
- R. Hampton, «A World Differences in Accounting and Reporting,» **Management Accounting** (September 1980, PP. 14-18.
- Felix Pomeranz, «International Accounting Organization,» in Holzer (ed.), International Accounting (Harper and Row, 1984).

مثلا ، أو تلك المتبعة في المملكة المتحدة ؟ وبفرض إمكانية إجراء هذه المفاضلة على ضوء بعض الأسس ، فكيف نضمن التوصل إلى مجموعة من المبادىء المتسقة مع بعضها البعض على الرغم من اشتقاقها من بلدان مختلفة تعكس احتياجات بيئية مختلفة ؟ واذا تركنا حرية الاختيار لادارات الشركات ومكاتب التدقيق الخارجي ليمارسوا تقديراتهم لمدى ملاءمة الأسس المتبعة لظروف الحال والتقدير المهني (كما هو الحال الآن في الكويت) فكيف نضمن خلو المعلومات من التحيز (تحقيقا لمصالح ذاتية مثلا) ، وكيف نضمن إمكانية إجراء مقارنات بين البيانات المالية في الشركات المختلفة ؟

والتساؤلات السابقة تعكس المشكلة التي تواجه تطوير المبادىء المحاسبية في الكويت ، وفي نفس الوقت تبرز الحاجة الماسة إلى هذا التطوير :

أولا : إن غياب مبادىء محاسبية محددة للقياس والإفصاح ملزمة التطبيق من جانب جميع الشركات عند إعدادها لتقاريرها المالية والسماح لها بحرية اختيار ماتراه من أسس محاسبية ، وتقدير للبيانات التي تفصح عنها « طواعية » في القوائم المالية قد أدى إلى قصور في حجم ونوعية البيانات المالية المفصح عنها إلى حدها الأدنى ، مما يضر بقارىء القوائم المالية عند إجراء التحليلات والمقارنات . وقد يقول قائل بأن مكاتب المحاسبة والتدقيق انما تطبيق في المحاسبة مثل الولايات المتحدة الأمريكية أو المملكة المتحدة . وبنظرة إلى حالة الإفصاح وأسس القياس المحاسبي في التقارير المالية نتأكد من عدم الالتزام بكافة التوصيات الصادرة بتلك البلدان . ومثال على ذلك عدم الالتزامات بالتوصيات الصادرة بخصوص المحاسبة عن تغيرات الأسعار ، وإعداد القوائم المالية الموحدة ، والمحاسبة عن رسملة تكاليف التمويل ، بالإضافة إلى عدم الإفصاح الكافي في العديد من المجالات الأخرى مثل تفصيلات بنود قائمة الربح والأرباح المحجوزة (الفصل بين البنود العادية وغير العادية ، نتائج العمليات المستمرة ، الأثر المتجمع لتغيير المبادىء المحاسبية ، التسويات عن السنوات السابقة على سبيل المثال) ، أو إعداد القوائم المرحلية ، أو الإفصاح عن نتائج الأنشطة المستقلة ، أو إعداد قائمة التغيرات في المركز المالي من بعض الأحيان .

ثانيا : إن أحد الأهداف الرئيسية لتوفير مبادىء محاسبية متعارف عليها بالإضافة إلى ضمان قدر كاف من الإفصاح كما سبق القول ـــ هو تقليل نطاق الاختلافات في التطبيق العملي من شركة لأخرى ومن فترة لأخرى بما يضمن اتساق أسس إعداد المعلومات وإمكانية إجراء المقارنات بين نتائج الشركات في الفترات المختلفة . وهذا الهدف لا يمكن تحقيقه بتركة

للتقدير الشخصي والمهني للإدارة أو مكاتب التدقيق كما سبق القول ، وكذلك لايمكن تحقيقه عن طريق الاختيار « العشوائي » من تطبيقات محاسبية مختلفة من بلدان مختلفة .

وللتدليل على أساس هذا الرأي ، يمكننا اختبار مدى الاختلافات في التطبيقات المحاسبية بين البلدان المختلفة من واقع البحوث التي أجريت في هذا المجال . إذ يتبين من نتائج إحدى تلك الدراسات[١] ، أن هناك خلافات جوهرية في التطبيقات المحاسبية للبلدان المختلفة في المجالات التالية : إعداد القوائم المالية الموحدة ـــ المحاسبة عن شهرة المحل ـــ المحاسبة عن الضرائب المؤجلة ـــ العقود الايجارية طويلة الأجل ـــ تكويت الاحتياطيات الاختيارية ـــ التضخيم ـــ ترجمة العملات الأجنبية[٢] . وبالتركيز فقط على الخلافات بين التطبيقات المحاسبية في الولايات المتحدة الأمريكية والمملكة المتحدة (وهما يمثلان مصدرا رئيسيا للمبادىء المحاسبية المطبقة من جانب عدد كبير من مكاتب المحاسبة والتدقيق الكويتية) ، يمكن إجراء مقارنة بين بعض التطبيقات المحاسبية في كلا البلدين ، وعلى ضوء التوصيات الصادرة عن لجنة مبادىء المحاسبة الدولية International Accounting Standards Committee (IASC) وسوف تكشف هذه المقارنة عن العديد من أوجه الاختلافات بين المبادي والتطبيقات المحاسبية الصادرة عن كل منها[٣] . انظر الشكل رقم (٧) .

وعلى ضوء أوجه القصور في نوعية الإفصاح وأسس القياس المشار إليها سابقا ، وبمقارنة ذلك بالمبادىء المحاسبية سواء الدولية أو المطبقة في الولايات المتحدة الأمريكية أو المملكة المتحدة طبقا للشكل رقم (٧) يتضح لنا النتائج التالية :

(١) أن وجود بعض مظاهر القصور في الإفصاح والقياس المحاسبي في التقارير المالية للشركات الكويتية يدلل على عدم الالتزام الكامل بالتطبيقات المحاسبية في ظل المبادىء المحاسبية في المملكة المتحدة أو الولايات المتحدة الأمريكية أو مبادىء المحاسبة الدولية ، من جانب الشركات الكويتية في إعدادها لتقاريرها المالية .

---

(١) F. Choi and V. Bavishi, «Financial Accounting Standards: A Multinational Synthesis and Policy Framework,» **International Journal of Accountig** (Fall 1982), PP. 159-183.

(٢) Choi and Bavishi, **Op. Cit**, P. 169.

(٣) مأخوذ عن :

Ernst and Whinney, **International Accounting Standards** (1982), PP. 63-71.

(٢) وجود خلافات في التطبيقات المحاسبية في العديد من الأمور المتعلقة بقياس المعلومات المحاسبية والإفصاح عنها بين الولايات المتحدة والمملكة المتحدة ، وأيضا بمقارنتهما بالتوصيات الدولية الصادرة بشأن معالجة بعض البنود . وذلك يدلل على عدم إمكانية تحقيق اتساق «وانسجام» كامل بين النتائج المالية إذا اتبعت أسس محاسبية مختلفة، مشتقة من هذه التطبيقات الأجنبية ، مما يهدر امكانية الاستفادة الكاملة من المعلومات المالية المنشورة لغرض إجراء المقارنات[١] .

وعلى ضوء هذه المناقشة يمكننا أن نتبين الخطوط العريضة لتحسين وظائف إعداد ونشر المعلومات المالية ، وخاصة المعلومات المحاسبية منها ، ونحصرها في بعض الإقتراحات لغرض التوصل إلى تحسين لنوعية وحجم الافصاح في التقارير المالية في الأجل الطويل ، وفي بعض المقترحات التي يمكن وضعها موضع التنفيذ في الأجل القصير :

١ ــ مقترحات لتحسين القياس والإفصاح المحاسبي في الأجل الطويل :

يستلزم ذلك برنامجا متكاملا متسقا تتحدد من خلاله اختيار الشكل المناسب للجهة أو الجهات المسئولة عن تحديد وتطوير المبادىء ، ومصدر السلطة لذلك ، والقيام بحصر شامل لمشكلات التطبيق العملي الحالي في مجال أسس القياس والافصاح في التقارير المالية ، والعمل على وضع وتطوير المبادىء اللازمة على ضوء إطار فكري لأهداف التقارير المالية . ولا شك أن جميع تلك الجزئيات لابد أن تعتمد على العديد من البحوث اللازمة لتعريف تلك المشاكل وحصر بدائل حلها ، واقتراح أفضل الحلول الممكنة لها . ولهذا نرى أنه يجب تكثيف الجهود من الآن للبدء في وضع مثل هذا البرنامج المتكامل موضع التنفيذ ، وسوف يشتمل بالضرورة على المكونات التالية :

(١) تحديد الأشكال الممكنة للجهات التي يناط بها مهمة تطوير المبادىء المحاسبية . وقد يكون من بين تلك البدائل ، عدم الحاجة إلى إلزام الشركات بمجموعة من المبادىء المحاسبية ، وإن كان هذا الرأي يلقى الكثير من المعارضة اعتمادا على ما يسمى بمفهموم « فشل السوق » Market Failure في التوصل إلى الإفصاح الأمثل بدون تدخل من

---

(١) للتدليل على أهمية خاصية امكانية اجراء المقارنات Comparability لغرض اتخاذ قرارات تخصيص الموارد الاقتصادية . راجع :
Lawrence Revsine, «Comparability: An Analytic Examination,» **Journal of Accounting and Public Policy** (Spring 1985), PP. 1-13.

		مطلوبة للشركات غير العامة	كل نشاط غير مطلوبة .
(٨) أثر تغيرات مستويات الأسعار	الإفصاح في قوائم تكميلية لأثر تغيرات الأسعار على الاستهلاك وتكلفة البضاعة المبيعة والأثر الكلي على نتائج الأعمال .	يتطلب بيانات عن أثر تغيرات التكاليف الجارية والقوة الشرائية العامة لوحدة النقد .	يتطلب تطبيق منهج التكاليف الجارية .
(٩) المحاسبة عن الأصول الثابتة.	يمكن قياس الأصول الثابتة بقيمة دفترية تزيد عن تكلفتها الأصلية	لا يمكن قياس الأصول الثابتة بأعلى من التكلفة .	يمكن تقييم الأصول الثابتة بأعلى من التكلفة .
(١٠) المحاسبة عن العقود الايجارية (Leases)	يجب رسملة العقود الإيجارية التمويلية (الرأسمالية)	يجب رسملة العقود الرأسمالية .	يجب رسملة العقود الرأسمالية
	أية أرباح أو خسائر نتيجة الفرق بين القيمة الدفترية وثمن البيع للعقود الايرادية يعترف بها في أرباح الفترة مباشرة .	يتم تأجيل هذه الأرباح أو الخسائر وتوزيعها على الفترات المقبلة .	يتم الاعتراف بها مباشرة في نفس الفترة .

شكل رقم (٧)

المصدر : مأخوذ عن : Ernst and Whinney, International Accounting Standards (1983), PP. 64-71.

مقارنة بين المبادىء المحاسبية في كل من الولايات المتحدة الأمريكية والمملكة المتحدة وبين مبادىء المحاسبة الدولية

في مجال :	مبادىء المحاسبة الدولية	في الولايات المتحدة الأمريكية	في المملكة المتحدة
(١) الافصاح عن السياسات المحاسبية	ضرورة إظهار قوائم مالية مقارنة	قوائم مالية مقارنة غير مطلوبة من جانب الشركات الخاصة .	ضرورة اظهار قوائم مالية مقارنة .
(٢) تقييم المخزون السلعي بالتكلفة	ضرورة تقييم المخزون بالتكلفة أو صافي القيمة البيعية أيهما أقل	بالتكلفة أو تكلفة الاستبدال الحالية (وبالمقارنة بصافي القيمة البيعية) .	بالتكلفة أو صافي القيمة البيعية أيهما أقل.
(٣) اعداد القوائم المالية الموحدة.	في حالة سيطرة الشركة القابضة سواء أكانت الملكية أكثر أو أقل من ٥٠٪. يتطلب تطبيق طريقة حقوق المساهمين.	لا يسمح بإعدادها إذا كانت نسبة الملكية تقل عن ٥٠٪. يتطلب تطبيق طريقة حقوق المساهمين.	يجب إعدادها إذا كان للشركة القابضة أغلبية في تكوين الادارة . يتطلب طريقة حقوق المساهمين .
(٤) المحاسبة عن الاستهلاك	ضرورة الإفصاح عن العمر الإنتاجي وتفاصيل مجمع الاستهلاك لكل نوع من الأصول.	لا يتطلب الإفصاح عن تلك المعلومات لكل نوع من الأصول	ضرورة الإفصاح عن المعلومات المفصلة لكل نوع من الأصول.
(٥) قائمة التغير في المركز المالي	ضرورة إعدادها .	ضرورة إعدادها.	ضرورة إعدادها.
(٦) المحاسبة عن نفقات البحوث والتطوير (Research and Development Costs)	جميع نفقات البحوث تعتبر مصروفا يخص الفترة التي تم خلالها الانفاق. يسمح بتأجيل ببعض نفقات التطوير يجب الإفصاح عن إجمالي تكاليف البحوث والتطوير المحملة على	جميع نفقات البحوث والتطوير تعتبر مصروفا في نفس فترة الإنفاق . لايسمح بتأجيل الاعتراف ببعض مصروفات التطوير . يجب الإفصاح عن إجمالي تكاليف البحوث والتطوير المحملة على	جميع نفقات البحوث مصروفا يخص الفترة . بعض نفقات التطوير يسمح بتأجيلها وتخفيضها دوريا لايتطلب الإفصاح عن إجمالي تكاليف البحوث والتطوير المحملة على المصروفات .

جانب جهات منظمة لمهنة المحاسبة[1] . ويتضمن المفاضلة بين البدائل هنا التوصل إلى الدرجة الملائمة للتدخل الحكومي في تحديد المبادىء والأسس المحاسبية .

(٢) تحديد درجة الالتزام Compliance من جانب الوحدات الاقتصادية بأية مبادىء أو أسس محاسبية يقترح تطبيقها من جانب الجهة أو الجهات المهيمنة على شؤون التطبيق المحاسبي .

(٣) تحديد لأهداف التقارير المالية التي تعدها الوحدات الاقتصادية : الأطراف التي تستخدم المعلومات الواردة فيها ، ولأي غرض ، وما المعلومات الملائمة والتي يمكن تقديمها تلبية لتلك الأغراض ، وما الشكل الملائم لتقديم تلك المعلومات من خلال التقارير المالية الدورية .

(٤) تشخيص لمشكلات شكل ومضمون الإفصاح عن المعلومات المالية المتاح حاليا ، بغية تحديد أولويات معالجة تلك المشكلات .

(٥) تحديد شكل ومراحل العملية التنفيذية لتطوير أي مبدأ محاسبي Accounting Policy Deliberation ، وهي عملية تبدأ بالتعرف على المشكلة والحاجة الى التوصل إلى حل لها ، ثم القيام ببحث البدائل الممكنة ، والتعرف على آراء ورغبات الأطراف المختلفة المتأثرة بنتائج القياس والإفصاح المحاسبي ، وحتى التوصل إلى مبدأ محاسبي واجب التطبيق وبشكل يضمن قبوله من جانب الأطراف المختلفة .

(٦) العمل على تحقيق التنسيق Harmonization بين المبادىء المحاسبية المطبقة محليا ، وتلك المطبقة على النطاق الاقليمي أو العالمي إذا استدعى الأمر ذلك . فقد تتطلب الحاجة إلى تحقيق درجة من التوحيد أو التنسيق بين القواعد والمبادىء المحاسبية المطبقة بين دول مجلس التعاون الخليجي على سبيل المثال .

(٧) العمل على تحقيق التنسيق بين الهيئة أو الهيئات التي يناط بها مهمة وضع وتطوير المبادىء المحاسبية (سواء أكانت حكومية أم غير حكومية) ، وبين اختصاصات لجنة

---

(١) راجع على سبيل المثال :

- Kerry Cooper and Gerald Keim, «The Economic Rational for the Nature and Extent of Corporate Financial Disclosure Regulation: A Critical Assessment, «**Journal of Accounting and Public Policy** (Fall, 1983) PP. 189-205.
- M. Bromwich and A. Hopwood, «Some Issues in Accounting Standard Setting: An Introductory Essay, «in Brownwhich and Hopwood (eds.) **Accounting Standards Setting-An International Perspective** (Pitman, 1983).

سوق الأوراق المالية في مجال طلب المعلومات ونشرها لأغراض تنظيم التعامل . فلاشك أن الأمر يتطلب تحديد وتوزيع للاختصاصات والمسئوليات عن توفير المعلومات المحاسبية بين تلك الهيئات منعا للتعارض بينها .

(٨) وضع وتطوير القواعد المنظمة لتأهيل المحاسبين المهنيين الذين يرخص لهم بالقيد في سجل المحاسبين والمراجعين وممارسة المهنة في الكويت ، ويتضمن ذلك تحديد درجة التأهيل العلمي والعملي المطلوبة للنهوض بالمسئوليات المطورة للمهنة ، وتوفير برامج التدريب والتعليم المستمر لهم .

وتقوم البحوث المحاسبية في مثل هذا البرنامج المتكامل بدور جوهري وخصوصا في المجالات التالية :

أ ــ تحديد لأهداف التقارير المالية .

ب ــ حصر وتحليل وتقييم البدائل الممكنة لمعالجة أي مشكلة من مشكلات القياس والإفصاح المحاسبي يتطلب الأمر إصدار توصية محاسبية بشأنها .

جـ ــ دراسة الآثار الاقتصادية والاجتماعية Economic Consequences للمبادىء المحاسبية التي يقع الاختيار عليها ، ومدى ارتباطها بالأهداف من تحسين نشر المعلومات المحاسبية .

د ــ متابعة نتائج تطبيق المبادىء المحاسبية التي تم تحديدها ، من حيث اتساقها مع بعضها البعض أو من حيث مشكلات تطبيقها عمليا (Feasibility) ، أو الحاجة إلى إعادة النظر فيها .

٢ ــ مقترحات لتحسين القياس والإفصاح المحاسبي في الأجل القصير :

يلاحظ على مجموعة الاقتراحات التي ناقشناها أعلاه أنها تمثل خطة يتوقع أن تنتج آثارها في الأجل الطويل . ولكن ذلك لا يمنع من اتخاذ مجموعة من الخطوات التنفيذية من الآن ، تساير ــ ولا تتعارض مع ــ تنفيذ الاقتراحات في الأجل الطويل ، ويتوقع أن ينجم عنها تدارك لبعض المشكلات العاجلة وأوجه القصور الواضحة في التطبيقات الحالية . ويمكننا أن نحصر هذه الاقتراحات في المجموعتين الآتيتين :

الأولى : البدء بتحديد الجهة التي يناط بها مهمة المحاسبة وتطوير أسس القياس

والإفصاح عن المعلومات المالية . ويمكننا أن نقترح هنا أن تنهض الجهات الحكومية بدور أساسي في هذه المرحلة ــ على الأقل في الأجل القصير ــ على أن تشارك المنظمات المهنية والممثلة في جمعية المحاسبين والمراجعين الكويتية في تولى مسئوليات هذا الدور تدريجيا بحيث تعطي لها الفرصة في تنمية مشاركتها الايجابية بطريقة تساير تزايد الخبرات المتجمعة لديها والدعم الذي يتوافر لها من جانب جميع الأطراف المعنية[1] . وينبغي أن يتوافر لهذه الجهة السلطة الكافية للالتزام بتطبيق واتباع أية توصيات تصدر عنها .

الثانية : العمل على تحديد وتطوير بعض الأسس والمبادىء الواجبة المراعاة عند إعداد التقارير المالية المنشورة في بعض المجالات التي تعاني من القصور الواضح في التطبيقات الحالية . ويمكننا أن نحصر بعض تلك الموضوعات التي يجب أن تولي أهمية خاصة في الأجل القصير ، مقسمة إلى كل من مجالي تحديد أسس القياس المحاسبي ، وتطوير حجم ونوعية الافصاح في التقارير المالية (على الرغم من وجود قدر كبير من التداخل والتفاعل بينهما) ، وذلك على الشكل الآتي :

أ ــ في مجال تحديد أسس القياس المحاسبي :

نقترح أن تعطي الأولوية لتوفير مبادىء يلتزم بها في القياس في المجالات التالية :

١ ــ تقييم الاستثمارات في الأوراق المالية سواء كانت تمثل حقوقا للملكية أو قروضا ، متداولة وغير متداولة ، قصيرة أو طويلة الأجل ، وتحديد كيفية قياس ومعالجة ما يرتبط بها من بنود مثل الإيرادات الدورية من الاستثمار ، أو تكوين مخصصات ، أو تخفيض قيمتها بشكل مؤقت أو دائم أو معالجة ما ينشأ عنها من مكاسب أو خسائر وأثر ذلك على قياس الربح الدوري وحقوق المساهمين . ويراعى أن يؤخذ في الحسبان في ذلك الظروف الاقتصادية المعاصرة وطبيعة التعامل في سوق المال ، وتوافر المعلومات اللازمة لتطبيق أسس القياس التي يوصي باتباعها .

---

(١) راجع في ذلك أيضا :

- Shuaib A. Shuaib, «Some Aspects of Accounting Regulation in Kuwait,» Op.Cit.; Mohamed El-Azma and Sadik Al-Bassam, «Economic and Societal Aspects of Accounting Regulation ...» Op. Cit.

ويلاحظ أن اللجنة الفنية التابعة لوزارة التجارة والصناعة تنهض حاليا بهذا الدور . انظر أيضا الملحوظة الهامشية رقم (٣) صفحة ٣١ اعلاه .

٢ ــ إعداد القوائم المالية الموحدة Consolidated Financial Statements ، من حيث الإلزام بإعدادها وأسس إعدادها ، وكيفية معالجة وتقييم حقوق الأقلية ، والعمليات التبادلية بين شركات المجموعة . ويرتبط بذلك أيضا تحديد القواعد الواجبة الاتباع عند المحاسبة عن شراء وانضمام واندماج الشركات المساهمة Business Combinations ، وأثر ذلك عند اعداد القوائم المالية الموحدة .

٣ ــ المحاسبة عن العقود الايجارية Leases ، من حيث متى يجب اعتبار العقد إيراديا Operating ، رأسماليا Capital Leases ، وكيفية المحاسبة عن كل من أنواع هذه العقود وأثرها على القوائم المالية .

٤ ــ المحاسبة عن العمليات بعملات أجنبية Foreign Currency Transactions من حيث تحديد الطريقة المحاسبية الواجبة الاتباع لاثبات العمليات بعملات أجنبية والمحاسبة عن ترجمة الأرصدة بعملات أجنبية Foregin Currency translation ومعالجة المكاسب أو الخسائر الناتجة عن التعامل وترجمة العملات الأجنبية وأثرها على القوائم المالية .

٥ ــ المحاسبة عن تغيرات مستويات الأسعار Accounting for Changing Prices تحديد الطرائق المحاسبية الواجبة الاتباع لاظهار أثر التغيرات في مستويات الأسعار ــ العامة أو الخاصة أو كليهما ــ على قياس الربح الدوري وإظهار بنود المركز المالي .

٦ ــ تكاليف المعاشات التقاعدية للعاملين Pension Costs من حيث قياس هذه التكاليف وتحديد طرائق توزيعها بين الفترات المختلفة والإفصاح عنها في القوائم المالية ، مع مراعاة قوانين التأمينات الاجتماعية المطبقة ، والتزام الشركات قبل العاملين .

ب ــ في مجال الإفصاح في التقارير المالية :

بالإضافة إلى قواعد الإفصاح التي تتطلبها الأمور المذكورة في (أ) أعلاه ، فإن هناك بعض الوجوه التي تستدعي تحديدا عاجلا وملزما للشركات المساهمة الكويتية بشأنها ، ونحصرها في الأوجه التالية التي تستحق أن تعطي الأولوية :

١ ــ **في إعداد قائمة الربح والأرباح المحجوزة** : وتمثل أحد وجوه النقص الرئيسية عند إعداد القوائم المالية المنشورة للشركات الكويتية . إذ يحتاج الأمر إلى وضع قواعد ملزمة لتحسين نوعية وحجم المعلومات التي ترد في هاتين القائمتين فيما يتعلق بالبنود التالية على وجه الخصوص :

ــ الافصاح عن رقم المبيعات ومجمل الربح على المبيعات .

- ذكر الأسس المتبعة لتحقيق الايرادات .
- الفصل بين نتائج العمليات غير المستمرة Results of Discontinued Operations عن صافي الربح من العمليات المستمرة Income from Countinuing Operations .
- وضع ضوابط لتحديد أي من البنود ما يمكن اعتباره أرباحا أو خسائر غير عادية Extraordinary Items وكيفية الإفصاح عنها في قائمة الربح .
- تحديد كيفية الإفصاح عن الأثر المتجمع نتيجة لتغيير المبادىء (الطرائق) المحاسبية Cumulative Effect of Changes in Accounting Principle ، واذا تم معالجته في قائمة الربح ، تحديد كيفية الافصاح عن أثره بالشكل الكافي .
- الإفصاح عن بيانات الربح للسهم العادي الواحد Eaenigs Per Share في قائمة الربح ، وكيفية قياس مكونات هذه الأرقام وخصوصا في حالة الهيكل التمويلي المركب Coplex Capital Structure ، وبنود الأرباح التي يحتسب عنها الربح للسهم الواحد وكيفية ظهوره في قائمة الربح .
- كيفية معالجة التسويات عن السنوات السابقة Prior Period Adjustments (مثل تلك الناتجة عن أخطاء عن سنوات سابقة مازال أثرها قائما) ، وأثر ذلك على قائمة الأرباح المحجوزة .
- الإفصاح عن أثر توزيعات الأرباح في صورة نقدية أو في صورة الإعلان عن أسهم منحة Bouns Shares (Stock Dividends) ، والطريقة المتبعة بشأنها[1] .

٢ . الالزام باعداد قائمة التغيرات في المركز المالي Statment of Changes in Finacial Position ، وأسس اعدادها ، والافصاح عن الأموال من العمليات ، والمصادر والاستخدامات الأخرى للأموال ، والشكل الذي تظهر به هذه القائمة ضمن محتويات التقرير السنوي .

٣ . الاحتياطيات Reserves ، ومصادرها واستخدامها وتفاصيلها كما تؤثر على قوائم الأرباح المحجوزة والمركز المالي . ويراعى هنا أن تصدر توصيات لا تدع مجالا للخلط بين تكوين تلك الاحتياطيات وتحديد الأرباح الدورية ، وضرورة إظهار الاحتياطيات كجزء من الأرباح المحجوزة المقيد توزيعها تنفيذا لالتزامات قانونية أو تعاقدية

(١) راجع المقترحات التي أوردناها سابقا في الجزء الثاني من البحث بخصوص المحاسبة عن أسهم المنحة التي تصدرها الشركات الكويتية .

Apporiated Retained Earnings ، وإظهار تفاصيل الاحتياطي القانوني سواء أكان مصدرة رأس المال المدفوع (في شكل علاوة إصدار) ، أم الأرباح المقتطعة دوريا .

٤ . وضع قواعد لكيفية الإفصاح عن الالتزامات المحتملة Contingent Liabilities من حيث : متى يمكن الاعتراف بأثرها على قياس الربح (Accrued) ، ومتى يكتفي بالإفصاح عن أثرها في شكل ملاحظات مثلا (Disclosed) .

٥ . آثار الأحداث التالية لتاريخ الميزانية Post Balance Sheet Events من حيث أثرها على تقدير بنود القوائم المالية وكيفية الإفصاح عنها وأثرها على الأرباح المقترح توزيعها بعد تاريخ الميزانية .

٦ . الافصاح عن الأنشطة المستقلة (للمنشآت المتعددة الأنشطة Seqment Reporting ، من حيث نطاق خضوع الشركات لهذه المتطلبات وكيفية قيام والإفصاح عن الأنشطة المستقلة في القوائم المالية .

٧ . إعداد القوائم المالية المرحلية Interim Financial Statements من حيث مدى الالتزام بإعدادها ودوريتها وأسس تحقق الإيرادات وتوزيع التكاليف ، والإفصاح عن أثر تقلبات نتائج النشاط خلال الفترة وأثر التغيرات في الطرائق المستخدمة في قياس هذه البنود عن إعداد القوائم المرحلية أو القوائم السنوية .

وعلى الرغم من أن دراسة كل موضوع من تلك الموضوعات سواء المتعلقة بأسس القياس أو بأوجه الافصاح في القوائم المالية دراسة قائمة بنفسها أي أن ، كل مشكلة تعالج بذاتها A Piece - meal approach ، قد لاينتج عنه بالضرورة مجموعة متسقة من التطبيقات المحاسبية للبنود المختلفة اذا نظرنا لها ككل ، إلا أنه سوف يكون فعالا في معالجة بعض أوجه القصور التي تحتاج إلى إصلاح عاجل في الأجل القصير ، والتي يمكن إعادة النظر فيها مرة ثانية على ضوء نتائج النهوض بالبرنامج المتكامل للإصلاح الشامل في الأجل الطويل . ويراعى هنا أنه على الرغم من أنه يمكن الاسترشاد بالتوصيات الصادرة بهذا الشأن من لجنة المعايير المحاسبية الدولية International Accounting Standards Committee ، والمبادىء المحاسبية المطبقة في عدد من البلدان الأخرى المتقدمة محاسبيا ، إلا أنه يتعين تطويعها بما يراعي الاعتبارات والظروف المحلية . فالتوصيات الصادرة عن لجنة المعايير المحاسبية الدولية في الحقيقة لا تستهدف أن تطبق على كافة الشركات بصرف النظر

عن حجمها ، وإنما توجه أساسا إلى الشركات المتعددة الجنسية Multinationals التي تمارس نشاطا وتتعدى سياساتها الاستثمارية والتمويلية حدود بلد واحد[1] والتوصيات الصادرة في المملكة المتحدة أو الولايات المتحدة الأمريكية على سبيل المثال قد لا تكون ملائمة لطبيعة المشكلات التي تعترض التطبيقات المحلية ، وإن كانت تمثل نقطة في معالجة تلك المشكلات والتوصل إلى توصيات محاسبية بشأنها .

خاتمـة :

التطبيقات المحاسبية في مجال إعداد التقارير المالية للشركات المساهمة في أي مجتمع إنما تمثل نتاجا لتفاعل العديد من المتغيرات البيئية السائدة في هذا المجتمع . وقد حاولنا من خلال استعراض موضوعات هذا البحث حصر التطبيقات الفعلية لإعداد التقارير المالية للشركات المساهمة الكويتية على ضوء التشريعات التجارية السائدة ، والممارسات الإدارية والمبادىء المحاسبية المستخدمة في ظل غياب مجموعة من المبادىء والأسس المتعارف عليها من أوجه قصور في وظائف إعداد ونشر المعلومات المالية . وفي الجزء الأخير عرضنا لبعض المقترحات بشأن تحسين تلك الوظائف سواء في الأجل القصير أم الأجل الطويل .

---

(١) راجع في ذلك مثلا :

F. Choi and V. Bavishi, **Op. Cit,** PP. 160-161

المراجـــع

أولا : مراجع باللغة العربية :

١ ــ الدليل المالي للشركات المدرجة في سوق الكويت للأوراق المالية ١٩٧٤ ــ ١٩٨٣ ، معهد الدراسات المصرفية ــ الكويت ــ ١٩٨٥ .

٢ ــ شعيب عبد الله شعيب ونبيل قمحاوي : « اشهار المعلومات وتحليلها والمؤسسات المتخصصة » بحث مقدم أمام مؤتمر سوق الأوراق المالية ــ غرفة التجارة والصناعة بالكويت ــ ١٩٨١ .

٣ ــ محمد أحمد العظمة ويوسف عوض العادلي : « التضخم وأثره على البيانات المالية للشركات المساهمة الكويتية » مجلة دراسات الخليج والجزيرة العربية ، سلسلة الاصدارات الخاصة رقم ١ (الكويت ، ١٩٨٠)

٤ ــ محمد العظمة ويوسف العادلي : شراء الشركة المساهمة لبعض أسهمها المتداولة ، دراسة تحليلية للجوانب المالية والمحاسبية على ضوء الأحكام التي تخضع لها الشركات بالكويت » . سلسلة رسائل البنك الصناعي (بنك الكويت الصناعي) ــ العدد ٢٤ (يونيو ١٩٨٧) .

ثانيا : مراجع باللغة الانجليزية :

1 - H. Barker and J. Haslem, «Information Needs of Individual Investors», Journal of Accountacy, (Nov. 1973), PP. 64-69.

2 - William Beaver, «Current Trend in Corporate Disclosure», The Journal of Accountancy (Jan. 1987), PP. 44-52.

3 - M. Edgar Barrett, «Financial Reporting Practices: Disclosure ansd Comprehensiveness in an International Setting», in Notable Contributions to the Periodical International Accounting Literature (American Accounting Association, 1979), PP. 70-85

4 - S. Buzby, «The Nature of Adequate Disclosure», The Journal of Accountancy (April 1974), PP. 38-47.

5 - F. Choi and V. Bavishi, «Financial Accounting Standards: Amultinational Synthesis and Policy Framework», International Journal of Accounting (Fall 1982), PP. 159-183.

6 - K. Cooper and G. Keim, «The Economic Rationale for the Nature and Extent of Corporate Financial Disclosure Regulation: A Critical Assessment», Journal of Accounting and Public Policy (Fall 1983). PP. 189-205.

7 - Yousef ElAdly and Mohamed El-Azma, «The Effects of Inflation on Kuwaiti Corporate Financial Statements», Journal of Contemporary Business (University of Washington, Vol. 9, No.3, 1980), PP. 109-122.

8 - Mohamed El-Azma and Sadik Al-Bassam, «Setting Standards For Accounting

Under Changing Price in Developing Countries: The Case of Kuwait», A Paper Presented to the 17th International Atlantic Economic Society, San Juan, Puerto Rico (March 1984).

9 - T. Foster and Don Vickrey, «The Information Content of Stock Dividend Announcements», The Accounting Review (April, 1987), PP. 360-370

10 - R. Hampton, «A World Differences in Accounting and Reporting», Management Accounting (Sep. 1980), PP. 14-18.

11 - Naim Hassam. «Accounting Reform in Kuwait - The Issue», A paper persented to the First International Conference on Accounting in Kuwait, (Kuwait University, 1984).

12 - D. Knutson and H. Wichmann, «The Accounting Standards Overload Problem for American Small Business», Journal of Business, Finance, and Accounting (Autmn 1985), PP. 387-397.

13 - M. Lafferty and D. Cairness, Financial Times World Survey of Annual Reports (Financial Times, 1980).

14 - Bader Malallah «Information Needs of Users of Fincancial Statements in Kuwait», A Paper Presented to the First International Conference on Accounting in Kuwait (Kuwait University, 1984).

15 - Felix Pomeranz, «International Accounting Organization», in H.P. Holzer (Ed.), International Accounting (Harper and Row, 1984), PP. 384-501.

16 - Lawrence Revsine, «Comparability: An Analytic Examination,» Journal of Accounting and Public Policy (Spring 1985), PP. 1-13.

17 - Shuaib A. Shuaib, «Accounting in Kuwait: Past, Present and Future», Collected Papers of the American Accounting Association Annual Meetings (August 1977). Also: Quoted in Statements in Quotes, Journal of Accountancy (Nov. 1978), PP. 74-77.

18 - Shuaib A. Shuaib, «Some Aspects of Accounting Regulation in Kuwait», Journal of Contemporary Business, (Vol. 9, No.3, 1980), PP. 85-99.

19 - Stephen Zeff, «The Rise of Economic Consequences», Journal of Accountancy (Dec, 1978), PP. 56-63.